

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/CUB/2-3
8 April 1992
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على
التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الاطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

التقارير الدورية الثانية والثالثة من الدول الاطراف

كوبا*

* للاطلاع على التقرير الاول المقدم من حكومة كوبا ، انظر CEDAW/C/5/Add.4 ؛
وللاطلاع على نظر اللجنة فيه ، انظر CEDAW/C/SR.20 و CEDAW/C/SR.23 ، والوثائق
الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثين الملحق رقم ٤٥ (A/39/45 ،
المجلد الاول) ، الفقرات ٢٤٦ - ٢٨٥ .

المحتويات

<u>المفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	٤٤-١	أولا - مقدمة
٩	١٢٤-٤٥	ثانيا - التدابير التشريعية المتخذة لتنفيذ الاتفاقية
		ثالثا - التقدم الفعلي المحرز والتغييرات التي أُدخلت في سبيل تعزيز وبلوغ هدف القضاء على التمييز ضد المرأة . العقبات التي تعترض مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل
٢١	٣٢٩-١٢٥	رابعاً - المسائل التي أثارتها اللجنة والتي لم يتم التطرق إليها أثناء النظر في التقرير السابق.....
٥٢	٣٢٩	
٥٩		خامساً - المراقبة

أولا - مقدمة

- ١ - يغطي هذا التقرير السنوات من عام ١٩٨٣ الى عام ١٩٩٠ ، ومن ثم فهو يشكل التقريرين الدوريين الثاني والثالث المطلوب من كوبا تقديمهما الى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ، بحسب ما هو منصوص عليه في المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة .
- ٢ - وترد أدناه الاحصاءات السكانية وجوانب من التطور الاجتماعي - الاقتصادي في البلد . وسيجري التوسع في هذه المعلومات على نحو اكمل في الافرع اللاحقة من هذه الوثيقة .
- ٣ - في عام ١٩٨٨ ، بلغ عدد السكان المقيمين في كوبا ، والتي تغطي مساحة قدرها ١١٠ ٨٦٠ كيلومترا مربعا ، ما مجموعه ١٠ ٤٦٨ ٦٦١ نسمة ، بمعدل نمو سكاني قدره ١٠ر٨ ، علما بأن الرقم الاسقاطي المتوقع لعام ١٩٩٠ هو ١٠ ٦٠٣ ٢٠٠ نسمة .
- ٤ - أما انقسام مجموع السكان بين الجنسين فهو ٨٢٢ ٢٧٠ ٥ ذكرا (٥٠٣ في المائة) و ٨٣٩ ١٩٧ ٥ أنثى (٤٩٧ في المائة) ، ونسبة الذكور الى الاناث هي ١٠١٤ من الذكور مقابل كل ١٠٠ أنثى .
- ٥ - وأما توزيع السكان الجغرافي فهو كما يلي : ٧ ٦١٩ ٠٥٢ نسمة (٧٢٨ في المائة) يعيشون في المناطق الحضرية و ٢ ٨٤٩ ٦٠٩ نسمة (٢٧٢ في المائة) يعيشون في المناطق الريفية .
- ٦ - ويلاحظ في جميع محافظات البلد أن نسبة الرجال أعلى من نسبة النساء في المناطق الريفية .
- ٧ - ومنذ عام ١٩٨٥ كان العامل الرئيسي في النمو السكاني هو المواليد الجدد .
- ٨ - وقد ازداد العمر المتوقع عند الولادة - وهو خاضع لشرط توفر العناية الصحية والتغذية على نحو واف بالغرض لدى السكان - زيادة جديدة بالاعتبار في جميع أنحاء البلد بالنسبة الى الجنسين ، علما بأن الارقام أعلى منها لدى الاناث (أنظر المرفق الاحصائي) .
- ٩ - وطوال ال ١٣ سنة الماضية ، كان معدل المواليد الاناث يتراوح بين الارتفاع والانخفاض . ولغاية ١٩٧٥ ، كانت معدلات التوالد الاجمالية تشير الى أن مجموع السكان سوف يأخذ في التبدل (١٣ ابنة لكل امرأة) ، ولكن على مدى ال ١٥ سنة الأخيرة كان مستواه دون ابنة واحدة لكل امرأة . واذا ما تبلور هذا الاتجاه فقد يتعرض البلد

لأنخفاض في أعداد السكان وزيادة في عمر السكان المتوسط . كما أن معدلات الخصوبة هي في عداد أدنى المعدلات في أمريكا اللاتينية (انظر المرفق الإحصائي) .

<u>١٩٨٨</u>	<u>١٩٨٣</u>	<u>الفئة العمرية</u>
٢٣ر٣	٢٧ر٦	صفر - ١٤
٦٨ر١	٦٤ر٣	١٥ - ٦٤
٨ر٦	٨ر١	٦٥ فما فوق

١٠ - ويقع أعلى تركيز سكاني في الفئة العمرية من ١٥ إلى ٢٤ سنة (تطبق هذه الأرقام على الذكور والإناث معا) :

من ١٥ إلى ١٩ سنة ١١٠ في المائة
من ٢٠ إلى ٢٤ سنة ١١٢ في المائة .

متوسط عمر السكان الكوبيين :

<u>١٩٨٨</u>	<u>١٩٨٣</u>	<u>متوسط العمر</u>
٢٢ر٣	٢١ر٠	

١١ - وفي جميع مراحل تاريخ البلد ، كانت تحدث تغيرات كبرى في أنماط المواقع الحضرية/الريفية لدى السكان بآجمعهم . وقد استمر نمو المناطق الحضرية بسرعة مضطردة ، كما يمكن أن يرى من الجدول بعنوان "السكان بحسب منطقة الإقامة" (انظر المرفق الإحصائي) . بيد أن نمو المناطق الريفية لم يعز ، في السنوات الأخيرة خصوصا ، إلى الزيادة الطبيعية في السكان (الولادات ناقصة الوفيات) فحسب ، بل إلى سير عملية التحضر الجارية في المواقع التي كانت ريفية في السابق ، من خلال إقامة المجتمعات المحلية الجديدة وحركات النزوح بين الحواضر والأرياف أيضا . وينبغي أن يشار في هذا الصدد إلى أن هذه التغيرات كانت تحدث في جميع أنحاء البلد طولا وعرضا ، في كل من المحافظات التي تتكون منها أراضي كوبا .

١٢ - ومن المناسب في هذه المرحلة ابداء عدد من الملاحظات ذات الطابع الاقتصادي لتستخدم مرجعا لكي تفهم على نحو أفضل التعليقات التي تبدي لاحقا .

١٣ - لا يشكل وضع كوبا الاجتماعي - الاقتصادي نمطا نموذجيا من أنماط البلدان التي يتكون منها ما يسمى "العالم الثالث" . فقد طرأت خلال العقود الثلاثة الأخيرة تغيرات اجتماعية - اقتصادية ، ومنها مثلا إعادة توزيع الدخل بما يعود بالنفع على الطبقتان

العاملة ، واستئصال البطالة ، والنهوض التدريجي بمستويات معيشة السكان . ويمكن الجزم من ثم بأن صورة الفقر التي تواجه البلدان المتخلفة النمو الأخرى ليست هي الصورة التي تواجه الشعب الكوبي ، الذي يستفيد من التقدم الاقتصادي والاجتماعي الذي تحقق ضمن هذا البلد .

١٤ - ذلك أن الثورة قد فتحت آفاق جديدة في مجالات حياة الكوبيين الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ، وانتصرت لقضية المساواة لجميع الكائنات البشرية .

١٥ - كما إن ممارسة كل مواطن لجميع حقوقه غير القابلة للتصرف فيها مكفولة في كوبا .

١٦ - والغذاء مكفول لجميع المواطنين بأسعار معقولة ، وكذلك التعليم والخدمات الصحية مجاناً بالكامل .

١٧ - وأقيمت مؤسسات للرعاية النهارية ، تعنى بأطفال عشرات الآلاف من النساء العاملات . وأدخلت مرافق أيضاً لتزويد مئات الآلاف من الأطفال بالوجبات المجانية المعدة بالمطاعم لمتنقلة ، سواء للتلاميذ شبه الداخليين وللطلاب الحاصلين على المساعدة بالمنح .

١٨ - كما وقفت الحكومة موارد كبيرة جداً على تشييد المساكن في المناطق الحضرية والريفية على حد سواء . ومما نعتبره من مصلحتنا أيضاً الحرص على توفير الأنشطة الترويحية للشعب ، والدليل على ذلك اتساع انتشار المشاركة في الأنشطة الثقافية ، وهو الغرض الذي أدى إلى زيادة المرافق الضرورية للقيام بذلك .

١٩ - والكتب التي تلائم جميع الأذواق تُباع بأسعار منخفضة جداً ؛ وزيارة المتاحف مجانية وكذلك القبول للاشتراك في الأنشطة الرياضية .

٢٠ - وباختصار ، يجري القيام بخطوات نظامية لإنشاء مؤسسات ثقافية جديدة لكي تسهم في تحسين استخدام وقت الفراغ ، لا في عواصم المحافظات فقط بل في أكثر المناطق النائية من البلد أيضاً .

٢١ - ولكن على الرغم من الجهود التي تُبذل ، لم يكن بالإمكان تحقيق معدل النمو المتوسط اللازم لاستئصال التخلف ، حيث أن بلدنا من البلدان التي تأثرت بالازمة الاقتصادية العالمية وبالحصار الاقتصادي الذي فرضته حكومة الولايات المتحدة ، ومنذ عهد أقرب ، بتفكك النظام الاشتراكي .

٢٢ - ونتيجة للموامل المذكورة أعلاه ، فقد نحا الاقتصاد المحلي اتجاهها في النمو المنخفض ، وفي الأشهر الثلاثة الأخيرة من عام ١٩٩١ بدأت كوبا تعاني من فترة أزمة اقتصادية ، مما يعرف بأنه "فترة زمن السلم الخاصة" .

٢٣ - وقد اتخذت تدابير ذات طابع تقييدي ، كما يجري إيلاء الانتباه على سبيل الأولوية للمخططات الأساسية الرامية الى ضمان تلبية احتياجات السكان الضرورية التي لا غنى عنها . واحد من تلك التدابير هو تقديم البرنامج الغذائي ، الذي يشمل تنفيذ مخططات التنمية الريفية المستدامة والمخططات الزراعية بنية تحقيق الأمن الغذائي من خلال زيادة إنتاج الذرة وقصب السكر ولحم الخنزير والدواجن والخضار الجذرية والورقية ، ومن خلال العمل على توافر قدر أكبر من موارد الطاقة المائية القابلة للاستغلال ، والمزيد من تكثيف مزارع تربية الأسماك في المجاري المائية الداخلية وفي مسامك الاستيلاد ، بالإضافة الى تنمية الصناعات الطبية والصيدلية والتكنولوجيا الاحيائية والتجارة السياحية ، أي الأنشطة القابلة لتوليد موارد العملة القابلة للتحويل بحرية .

٢٤ - هذا وان مشاركة المرأة في الإنتاج الاجتماعي أخذت في الازدياد ، مما أدى الى تغيير العلاقات القائمة على التبعية في اطار الزواج . كما ان أفكار المرأة أخذت تتسع آفاقها ، مما يجعل بالامكان بالتالي احداث تغييرات في الطريقة التي تعيش بها حياتها .

٢٥ - ومنذ انتشار الثورة الكوبية ، أخذت تزداد تدريجيا النسبة المئوية من النساء في المناصب الادارية .

٢٦ - ومع تقدم المرأة تدريجيا في رفع مستوياتها المهنية والثقافية والتدريبية التقنية ، باتت تحظى بمكانة بارزة أكثر من قبل في تولي المسؤوليات على اختلاف أنواعها .

٢٧ - كما ان للمرأة مكانة بارزة في الصفوف الدنيا من جميع التنظيمات السياسية والاجتماعية والجماعية ، على الرغم مما يلاحظ في أكثر الحالات من أنه كلما ارتفعت الرتبة قلت المشاركة ولا سيما في المناصب الادارية وفي الدرجات الفنية .

٢٨ - ولكن ما يلاحظ في حالة المناصب الحكومية هو الضد من ذلك ، بما أن نسبة النائبات في الجمعية الوطنية للسلطة الشعبية هي ٣٣٤ في المائة ، في حين أن حصة من المناصب الحكومية المحلية هي ١٦٦ في المائة ، وهي نسبة غير تمثيلية من حيث مشاركة المرأة في المجتمع المحلي .

٢٩ - أما النزعة الى التمييز التي لا تزال موجودة في أذهان بعض الناس فتتجلى في وجهة النظر القائلة بأن الرجال يشغلون مكانة ملائمة أكثر منها لدى النساء إما يُتاح لهم من فرصة أكبر ووقت أوفر لتولي الأدوار القيادية ؛ وهي فكرة موجودة لدى النساء اللواتي يبخرن تقييمن الذاتي باعتبار أنفسهن محدودات القدرة على ما يستطعن فعله ؛ وهي بالتالي من جراء عدم الاعتراف بالتغييرات الثورية التي طرأت على وضع المرأة وعلى الدور التي ينبغي لها القيام به في المجتمع .

٣٠ - هذا وفي كثير من الأسر يلاحظ أن المرأة وحدها تتحمل العبء الأكبر من جميع المسؤوليات ، بما في ذلك الواجبات المنزلية والعناية بالأطفال وتنشئتهم . والسبب في ذلك هو عدم انتقال العملية التربوية من جيل الى آخر على نحو يبين أن تلك المسؤوليات ليست حصرا بالمرأة ولم تسند اليها "على نحو طبيعي" . وبالتالي فإن اسهام الذكر في القيام بتلك المسؤوليات يصبح أحيانا ضئيلا الى أدنى حد أو حتى معدوما .

٣١ - وإن كلا من الحكومة والمجتمع في كوبا راغب في تحقيق المساواة الكاملة للمرأة في جميع الميادين ، ولبلوغ هذه الغاية توجه الجهود التثقيفية أيضا نحو الأسرة بغية توليد الوعي لدى الناس بأن المسؤوليات الأسرية في المنزل يمكن اقتسامها . بيد أنه يجب ألا يُتبع في ذلك نهج لا توسط فيه من نحو "أما غالبا وأما مغلوبا" بل اللجوء الى السعي الدائم للفوز والاقناع .

٣٢ - وحققي أن المواقف الخاضعة لهيمنة الذكور لا تزال مستحكمة في مجتمعنا ، وذلك لأن انقضاء ٣٠ سنة فحسب من الثورة غير كاف لاحداث تغييرات جذرية في التقاليد والسلوك . ولكنهما سوف يتبدلان على الأرجح بتواز مع التغييرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية .

٣٣ - ومع ذلك فإننا إذا ما التفتنا الى الوراء ناظرين الى الدرب الذي قطعناه ، لسوف نلاحظ كثيرا من الانجازات التي تحققت على الطريق نحو الممارسة الكاملة لحقوق المرأة في المساواة .

٣٤ - ولقد أحرز تقدم كبير في رفع مستوى الوعي لدى المرأة الكوبية ، كما ينمكس ذلك في مشاركتها النشطة في المجتمع ، حيث استطاعت المرأة أن تكون لها صورة جديدة تتجاوز نطاق وظيفتها التناسلية المرف .

٣٥ - أما آلية العمل الوطنية المسؤولة عن تعزيز المساواة بين الرجل والمرأة في كوبا فهي اتحاد نساء كوبا ، وهي منظمة غير حكومية ذات قاعدة اجتماعية عريضة بما أنها تشمل النساء في جميع قطاعات المجتمع الكوبي .

٣٦ - ومع أنها منظمة غير حكومية ، فهي مخولة السلطة التي تمكنها من التصرف وممارسة النفوذ مباشرة على مستويات صنع القرارات في الحكومة .

٣٧ - وأما مجلس الدولة في كوبا فهو الهيئة الحكومية العليا المسؤولة عن تشريع وصياغة السياسات ، وفي نطاقها يمثل اتحاد نساء كوبا رئاسة الاتحاد التي تنتقل الى الهيئة مشاغل واحتياجات النساء . وأما الهيئة المسؤولة عن رسم السياسات المعنية بالمرأة في نطاق هيكل الاتحاد نفسه فهي اللجنة الوطنية ، التي تمثل فيها جميع قطاعات ، المرأة ، ومن بين أعضائها نساء يتولين مناصب مسؤولة عن اتخاذ القرارات في الوزارات الرئيسية والحزب والنقابات العمالية وغيرها من التنظيمات الاجتماعية .

٣٨ - ورئاسة الاتحاد هي أيضا رئاسة اللجنة المعنية بالمرأة والشباب ورعاية الطفولة في الجمعية الوطنية (البرلمان) .

٣٩ - ويحافظ اتحاد نساء كوبا على صلات عمل وثيقة بالتنظيمات الحكومية وغير الحكومية التي تضطلع ببرامج ومشاريع تعنى بقضايا المرأة ، مثل هيئة التخطيط المركزي ووزارة الصحة العامة ولجنة الدولة لشؤون العمل والضمان الاجتماعي ولجنة الدولة للإحصاءات وأكاديمية العلوم ووزارة التعليم ووزارة التجارة الداخلية والمؤسسة الكوبية للإذاعة والتلفزة وبانكوبوبولار دي أهورو والاتحاد الوطني للكتاب والفنانين واتحاد المحامين الكوبيين وجامعة هافانا وكلية علم النفس التابعة لها واتحاد الصحفيين الكوبيين ، وكذلك مع المنظمات النسائية في القطاع الديني .

٤٠ - وتشتمل عضوية الاتحاد على ٣ ٢٨٩ ٥٦٩ امرأة ، أي ٨٣ في المائة من مجموع السكان الاناث المؤهلات للعضوية (العمر الأدنى المشروط عليه ١٤ سنة) . وما يربو على ٦٠ في المائة من عضوات الاتحاد تتراوح أعمارهن بين ١٤ و ٣٩ سنة وهو مؤشر يدل على ارتفاع مستوى مشاركة الشابات في هذا التنظيم .

وتتضمن أهدافه المخططة ما يلي :

- تقديم السياسات والبرامج الهادفة الى تحقيق الممارسة الكاملة لحقوق المرأة في المساواة في جميع الميادين وعلى كافة مستويات المجتمع ؛

- زيادة مستوى اشتراك المرأة في تنمية البلد الاقتصادية والسياسة والاجتماعية ؛

- تنفيذ البرامج والانشطة الرامية الى ترويج النهوض بالمرأة ؛

- تقديم المساعدة في تحقيق قدر أكبر من مشاركة النساء على مستوى اتخاذ القرارات ؛

- اجراء البحوث والدراسات مما يمكن من استبانة المشاكل التي تؤثر في المرأة على الاكثر ، بغية التماس الحلول الضرورية لها بالتنسيق مع الهيئات والمؤسسات المعنية ؛
- تقديم البرامج الهادفة الى توليد الوعي بالمشاكل المحددة التي تمس المرأة في نطاق الاسرة والمجتمع ؛
- اقامة وتوليد الروابط مع المنظمات والمؤسسات النسائية على النطاق العالمي ؛
- المشاركة بنشاط في المنظمات الدولية التي تعنى بقضايا المرأة .

٤١ - والانتساب الى عضوية الاتحاد طوعي . بيد أن أنشطته وتأثيره يصلان الى كافة النساء من خلال التدابير الهادفة الى جمعهن معا ، بما أن الاتحاد يتدرج صعودا في هيكله وتنظيمه من مستوى القاعدة الشعبية في المجتمع في جميع أنحاء البلد ، مما يمكنه من تحقيق المشاركة الواسعة الانتشار ، في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء ، لدى العاملات والطلبة وربات البيوت ، من الشبيبة والبالغين .

٤٢ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، عقدت في هافانا حلقة دراسية وطنية بقصد تقييم تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة . وقد مولت تلك الحلقة الدراسية من خلال مشروع ممول من صندوق عقد الامم المتحدة الانمائي للمرأة .

٤٣ - وأثبتت تلك الحلقة الدراسية أنها كانت هامة جدا فيما يتعلق بمستوى المناقشات الجماعية التي جرت فيها بشأن ما تم تحقيقه وما زال باقيا للقيام به بغية زيادة مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في ميادين الصحة والعمالة والتعليم ووسائل الاعلام في كوبا .

٤٤ - وكما ذكر أعلاه ، انبثقت عن الحلقة الدراسية توصيات وتدابير هامة . وسوف تؤدي الى اثراء استراتيجياتنا المعنية بتقدم المرأة وادماجها في العملية الاقتصادية والاجتماعية في البلد . ويرد كثير من مضمون تلك النقاشات في الفرع الثالث من هذا التقرير .

ثانيا - التدابير التشريعية المتخذة لتنفيذ الاتفاقية

٤٥ - أدى الدستور الكوبي الصادر في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٧٦ والاحكام القانونية التكميلية الصادر في ما يتعلق به ، الى تحديث عهد النظام القانوني الكوبي واثرائه ، وهو نظام يكفل ويصون التمتع الحقيقي والفعلي بسلسلة كاملة من الحقوق ، بما فيها حقوق المرأة .

٤٦ - وهذا القانون الاساسي لجمهوريتنا ، أي دستور ٢٤ شباط/فبراير ١٩٧٦ ، ينص في الفصل الخامس ("المساواة") على أن كافة المواطنين يتمتعون بحقوق متساوية ويخضعون لالتزامات متساوية ، ويحرم التمييز القائم على العنصر أو اللون أو الجنس أو الأصل الوطني .

٤٧ - أما فيما يتعلق بمبدأ المساواة بين الرجال والنساء ، فيؤكد هذا القانون على أن النساء يتمتعن بالمساواة في الحقوق مع الرجال في الميادين الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والاسرية .

٤٨ - كما ان قانون الأسرة (سيقدم المزيد من التفاصيل عنه) الذي سن في ١٤ شباط/فبراير ١٩٧٥ ، كان أول صك تشريعي قدم فيما يتعلق بحقوق الأسرة بعد انتصار الثورة . وقد صدق الدستور الكوبي ، في الفصل الثالث منه ("الأسرة") على المفاهيم والاهداف التي يستند اليها قانون الأسرة .

٤٩ - وكذلك فإن القانون رقم ١٦ الصادر في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٧٨ بعنوان "قانون الطفولة والشبيبة" والذي يشكل جزءا من النظام القانوني وينظم مشاركة الأطفال والشبيبة دون ثلاثين سنة من العمر في تشييد المجتمع الجديد ، يعلن مبدأ مساواة المرأة والتعاون الذي يجب أن يسود في العلاقات بين القرينين في اطار الزواج ، وفي أداء ما عليهما من الالتزامات في البيت وفي العناية بأطفالهما وتنشئتهما .

٥٠ - ومن بين التدابير التشريعية التي اتخذتها الحكومة الكوبية ، بعد تقديم تقريرها الأول ، بهدف ضمان الامتثال للأحكام الدستورية التي تحرم جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، كان أبرزها هو القانون الجنائي (القانون رقم ٦٢) الصادر في ٢٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، الذي يثبت الجرم الجنائي في انتهاك الحق في المساواة في المعاملة .

٥١ - وبموجب هذه اللائحة التنظيمية ، "يعاقب أي شخص يميز ضد أي شخص آخر ، أو يحض أو يحرض على التمييز ، اما من خلال ابداء التصرفات أو المواقف المهينة فيما يتعلق بالجنس الآخر أو عنصره أو لونه أو أصله الوطني ، وإما من خلال القيام بفعل ، بناء على الاسباب نفسها ، يرمي الى اعاقة أو منع ممارسة الآخر لحقوقه المتساوية المنصوص عليها في الدستور أو تمتعه بها" . والعقوبة هي الحرمان من الحرية لمدة تتراوح بين ٦ أشهر وعامين ، أو فرض غرامة تزيد من ٢٠٠ الى ٥٠٠ ضعف على الأجر اليومي الأدنى ، أو كلاهما معا

٥٢ - ويحظر القانون الجنائي أيضا نشر الافكار القائمة على الفوقية أو الاحقاد العنصرية ، وارتكاب أفعال العنف (أو التحريض على ارتكاب تلك الافعال) ضد أي عنصر أو جماعة من الأشخاص من لون أو أصل عرقي آخر ، وينص على فرض العقوبات نفسها على ذلك .

٥٣ - ويُعد انتهاك الحق في المساواة في المعاملة جرماً قد يلاحق قضائياً بحكم المنصب . وبالتالي فإن رفع شكوى يعتبر كافياً لمباشرة التحقيقات الأولية وليكون دليل إثبات على دعوى الجرم المراد الاستماع لها . وما أن يستكمل التحقيق حتى يبادر المدعي العام إلى رفع القضية إلى المحكمة المختصة إذا ما ارتأى أن هناك أسباباً كافية للقيام بذلك .

٥٤ - وفيما يتعلق بمحاكم القانون ، يبين الدستور أن من جملة الوظائف المسندة إليها "حماية الحياة والحرية والكرامة والشرف والملكية والعلاقات الأسرية وجميع الحقوق والمصالح المشروعة الأخرى لدى المواطنين" ، بالإضافة إلى منع "انتهاكات القانون والسلوك اللاجتماعي ، واتخاذ التدابير العقابية أو الإصلاحية بحق كل من يخرق القوانين ، وإعادة توطيد سلطة القانون في حال حدوث أي اختلال مزعوم به" .

٥٥ - والجانب الآخر الذي يعنى به القانون الجنائي هو السلوك اللاجتماعي الذي يعالج باعتباره واحداً من العناصر التي تشكل خطراً (المادة ٧٣ - ١ - ج) ؛ وإن أي شخص ينتهك عادة قواعد النظام العام من خلال اقتراف أفعال عنف ، أو يعتدي على حقوق الآخرين من خلال أي سلوك استفزازي آخر ، أو يخرق قواعد القانون والنظام أو يقلق السلم من خلال مسلكه العام ، يعتبر شخصاً يمثل خطراً بناءً على أسباب السلوك اللاجتماعي .

٥٦ - أما ممارسة الدعارة في كوبا فهي تصنف في القانون الجنائي باعتبارها مسلكاً يشكل جرماً يندرج في باب السلوك اللاجتماعي . ويجري حالياً بذل الجهود الرامية إلى تشقيف وردع النساء الشابات والبالغات ممن لديهن نزوع نحو اتخاذ مثل ذلك المسلك ، وذلك بهدف جعلهن يدركن عدم موافقة المجتمع على تصرفاتهن .

٥٧ - وفي عام ١٩٨٦ ، أنشئت اللجنة الوطنية المعنية بالوقاية والرعاية الاجتماعية ، إلى جانب لجان المحافظات والبلديات ، والتي تتكون من ممثلين مما يقابلها من الهيئات الحكومية والتنظيمات السياسية والجماعية . وأخذت هذه اللجان تؤدي دوراً أساسياً في السعي إلى إيجاد السبل والوسائل السريعة في القضاء على عدم الانضباط الاجتماعي والسلوك غير القانوني والاجتماعي والمواقف التي تتنافى مع مصلحة المجتمع والمعايير الاجتماعية أو التي تنتهك المبادئ الأخلاقية والمعنوية ، وفي معالجتها ومنع حدوثها .

٥٨ - كما أن كوبا طرف في صكوك دولية مختلفة في هذا المدد ومنها :

١ - اتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير - الاعلان الصادر في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٥٢ :

٢ - لبروتوكول والمرفق المعدلان للمرفق الدولي لعام ١٩٠٤ والاتفاقية لدولية لعام ١٩١٠ - الاعلان الصادر في ١١ آب/أغسطس ١٩٦٥ .

٥٩ - والموضوع الآخر الذي ينبغي تناوله هو ادارة النيابة العامة ، بما أنه واحدة من الموضوعات الرئيسية التي كانت جديرة بالمناقشة في وقت تقديم التقرير الدوري الأول .

٦٠ - وبموجب الدستور ، تعد ادارة النيابة العامة مسؤولة ، من جملة أمور ، على ضمان التقيد الدقيق بالقانون والاحكام القانونية الاخرى المتعلقة بحقوق المرأة ، المصونة في قانوننا الاساسي ، والتي تجيز ، لهذا الغرض ، مباشرة السير في اجراءات الدعاوى الجنائية أمام المحاكم المختصة في القضايا التي تقتضي ذلك .

٦١ - وتتلقي ادارة النيابة العامة التعليمات المباشرة من مجلس الدولة . وتنضوي أجهزتها في هيكل عمودي في جميع أنحاء البلد ؛ فهي أجهزة تابعة لادارة النيابة العامة فحسب وهي مستقلة عن جميع الهيئات المحلية الأخرى .

٦٢ - وفيما يتعلق بالوظائف المنوطة بادارة النيابة العامة ، فإن من واجباتها جمل التهم الرسمية في الدعاوى الجنائية وفقا للقوانين ؛ وتمثيل المصلحة العامة في جميع الدعاوى القانونية التي تكون النيابة مطالبة بالتدخل فيها بموجب احكام القانون ؛ واجراء عمليات التفتيش على الهيئات الحكومية والمنشآت الخاصة وغيرها من المباني لضمان الامتثال للقانون ، بحكم المنصب أو بناء على تلقي معلومات أو تقارير عن حدوث انتهاكات مزعومة للقانون على حد سواء ؛ وتقديم اقتراحات الى الجمعية الوطنية للسلطة الشعبية أو الى مجلس الدولة ، وحيثما يكون مناسباً ، الى مجلس الوزراء ، بشأن التدابير التي تراها ضرورية لتحقيق الالتزام على أنجع نحو بالقانون الاشتراكي .

٦٣ - وينص الدستور في الفصل الثالث منه الذي يعنى بموضوع الأسرة ، على أن الدولة تحمي الأسرة والأمومة والزواج . وستناقش هنا المسائل المتصلة بالأسرة والزواج ، وستعالج مسألة الأمومة في الفرع الثالث من هذا التقرير .

٦٤ - وتنص المادة ٣٥ من الفصل الثالث من الدستور على أن الزواج هو اتحاد طوعي يدخل فيه رجل وامرأة لهما الحرية بموجب القانون في القيام بذلك ، لغرض العيش معا . ويقوم الزواج على المساواة التامة في الحقوق والالتزامات بين القرينين اللذين يتطلب منهما الزواج أن ينشأ بيتاً وأن يحرموا على تنشئة أبنائهما ، في جميع الأحوال من خلال الجهود المشتركة ، بطريقة تتوافق مع تطور ما يقوم به كلا الطرفين من أنشطة في المجتمع .

٦٥ - ويسمح بالزواج للرجال والنساء ممن بلغوا أكثر من ١٨ سنة من العمر . بيد أنه في بعض الظروف الاستثنائية وبناء على أسباب مسوغة ، قد يجري الزواج بين أنثى بالغة ١٤ سنة على الأقل من العمر وذكر بالغ ١٦ سنة على الأقل من العمر ، وذلك باذن من الأب و/أو الأم الطبيعيين أو بالتبني ، أو الجددين للأب أو الأم ، أو باذن من المحكمة ، في حال عدم وجود أي من هؤلاء .

٦٦ - وكتاب العدل ومسجلو العقود مخولون الصلاحية في توثيق القران بموجب القانون .

٦٧ - وفي حالة الاتحاد الرضائي ، ينص القانون الكوبي على الاعتراف به بحكم القانون أو بحكم الواقع ، على شرط أن يلبي مقتضيات الأحادية والاستقرار . وهو خاضع للآثار القانونية المحددة للزواج المبرم على نحو مشروع . ومن ثم تنظم بالطريقة نفسها حقوق ومسؤوليات كل طرف تجاه الطرف الآخر وحقوق كلا الطرفين تجاه أبنائهما .

٦٨ - وبموجب شروط المادة ٢٤ ، يقوم التعاقد على العلاقة الزوجية على أساس المساواة في الحقوق والالتزامات بين القرينين معا . وهي تنص على أن كلا الشريكين مطالب برعاية الأسرة وبالسعي إلى الانجاب وبالتعاون معا في تنشئة وتثقيف وتوجيه أبنائهما . وتشترط هذه المادة أيضا على اقتسام شؤون تسيير البيت وفقا للسبل المتاحة لكل قرين منهما .

٦٩ - وبموجب التشريع الكوبي ، النظام المالي الذي يخضع له الزواج هو نظام الملكية المشتركة . ولدى انتهاء الزواج ، تقسم الملكية المشتركة بالتساوي بين القرينين ، أو في حال الوفاة فيما بين القرين الباقي على قيد الحياة وورثة المتوفى . ويتم التقسيم باتفاق الأطراف أو بقرار من المحكمة . وفي الحالة الأخيرة ، قد تبت المحكمة في إعطاء بعض الممتلكات المنزلية المشتركة التي تعتبرها ضرورية لتنشئة الأبناء ممن هم دون السن القانونية ، إلى القرين الذي يُمنح الحق في رعاية الأبناء وحضانتهم .

٧٠ - وتنص المادة ٥٣ من الباب الرابع من قانون الأسرة على أنه يجوز لأي من القرينين من دون تمييز أن يباشر إجراءات الطلاق ، وعلى أنه لا يجوز الحصول على الطلاق إلا بقرار من المحكمة .

٧١ - والطلاق مسموح به بالموافقة المشتركة بين الطرفين ، أو إذا ثبت لدى المحكمة وجود أسباب تجعل الزواج باطلا لا جدوى منه للقرينين والأبناء ، وبالتالي للمجتمع أيضا . وبموجب شروط المادة ٥٢ من قانون الأسرة ، لا بد من أن تكون تلك الأسباب قد أدت إلى نشوء حالة موضوعية تجعل الزواج يكف عن كونه أو عن إمكان كونه بعد اتحادا بين رجل وامرأة يمكن في إطاره ممارسة الحقوق وأداء الالتزامات وتحقيق الغايات من الوفاء والاعتبار والاحترام والمساعدة المتبادلة على نحو واف بالغرض .

٧٢ - ويتضمن أيضا الحكم الذي تنطق به المحكمة بشأن الطلاق قرارها أيضا بشأن مسألة السلطة الوالدية ، ومما يعتبر قاعدة عامة أن كلا الوالدين يمنحان تلك السلطة على أبنائهما ممن هم دون السن القانونية .

٧٣ - وتضمن المواد ٨٨ و ٨٩ و ٩٠ من قانون الأسرة بموضوع الرعاية والحضانة . وفي هذا الصدد ، تنص المادة ٨٩ على أنه " إذا لم يتوصل الوالدان الى اتفاق أو اذا كان ذلك الاتفاق مضرا بمصالح الأبناء المادية أو المعنوية ، تتولى تسوية القضية المحكمة المختصة التي لا تستهدف في التوصل الى قرارها الا بما هو أنفع للأبناء . وبموجب الشروط نفسها ، تتخذ الترتيبات فيما يعتبر قاعدة عامة لكي يوضع الأبناء برعاية الوالد الذي كانوا يعيشون برفقته حتى وقت حدوث الخلاف الزوجي ، مع اعطاء الأفضلية للأم اذا كان الأبناء يعيشون برفقة كلا الوالدين ، ويشترط في جميع الحالات الا تكون ثمة ظروف خاصة تستدعي ايجاد أي حل آخر " .

٧٤ - أما مقدار نفقة الاعالة للأطفال دون السنة القانونية فتحدد على أساس نفقاتهما العادية وكذلك وفقا لدخل الوالدين ، تحقيقا للتناسب في مسؤولية كل من الوالدين معا .

٧٥ - وبالإضافة الى ذلك فقد خضع قانون الأسرة لتعديلات مختلفة كان الغرض منها تكييف مواد بحسب الأحكام القانونية التي شنت في وقت لاحق . ويتصل واحد من أهم تلك التعديلات بالمواد التي تحكم علاقة الوالدين بالأبناء سواء بالدم أو من خلال التبني أو الوصاية ، والهدف منه اعطاء الأبناء بالتبني الوضع القانوني نفسه في نطاق أسرهم بالتبني أسوة بالأبناء من صلة الدم .

٧٦ - وتعالج علاقات الوالدين بالأبناء في المادة ٣٦ من الدستور وكذلك تحت الباب الثاني من قانون الأسرة في المادة ٦٥ منه التي تنص على أن جميع الأبناء متساوون ويتمتعون تبعا لذلك بالحقوق المتساوية وعليهم الالتزامات نفسها تجاه والديهم بصرف النظر عن وضع الآخرين الزواجي . وهذه الأحكام منصوص عليها أيضا بتفصيل في قانون تسجيل الأوضاع المدنية (القانون رقم ٥١ الصادر في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٥) . ويلغى هذا القانون جميع التصنيفات المتعلقة بطبيعة الانتماء .

٧٧ - أما الشكليات القانونية المناسبة لإنشاء الاعتراف بالأبوة فمنصوص عليها في الباب ٢ من القسم ٢ من قانون الأسرة .

٧٨ - وتبين المادة ٤٥ من قانون تسجيل الأوضاع المدنية المذكور أعلاه لوائح تنظيمية ذات الصلة بالتسجيل المعني .

٧٩ - وبموجب اللوائح التنظيمية المتعلقة بالتبني ، كما هو منصوص عليه في الفصل

الثالث من قانون الأسرة ومن الحكم الخاص الثاني من القانون بمرسوم رقم ٧٦ المؤرخ في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٤ بشأن التبني وبيوت الاطفال والاسر الحسبية البديلة ، فانه يجب على كل شخص يرغب في تبني ابن أن يكون قد تجاوز ٢٥ سنة من العمر ويتمتع بكامل حقوقه المدنية والسياسية وقادر على تلبية الاحتياجات المالية للابن المتبنى ، الخ . ويجوز التبني أيضا لغير المتزوجين من النساء أو الرجال الذين يستوفون الاشتراطات المذكورة أعلاه .

٨٠ - ثم ان التطورات في نظام الضمان الاجتماعي في كوبا تعني أن الحماية الكافية مضمونة للمرأة وأسرتها وفقا لحقوق جميع المواطنين .

٨١ - وعلى سبيل لمثال ، فان القانون رقم ٢٤ المؤرخ في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٦٤ والمادة ٤٦ من الدستور يمنحان المرأة العاملة المطلقة الحق في تلقي معاش تقاعدي (يصل الى ٢٥ في المائة من لمبلغ الاجمالي المحدد أصلا) بالإضافة الى الاجر من مهنتها .

٨٢ - وكان القصد من ذلك أن يوضع في الحسبان ازدياد مشاركة المرأة في العمالة واسهامها في اقتصاد الأسرة والسعي من خلال ذلك الى التعويض جزئيا عن خسارة دخل الزوج المتوفى .

٨٣ - أما في حال الارامل دون ٤٠ سنة من العمر ممن لديهن اللياقة للعمل ، فيستمر استحقاق المعاش التقاعدي الاجمالي لمدة عامين لكي يتسنى لهن السعي للحصول على عمل خلال تلك الفترة الفاصلة .

٨٤ - وأما الارامل اللواتي تجاوزن ٤٠ سنة من العمر أو ليست لديهن اللياقة للعمل أو اللواتي لديهن أطفال دون السن القانونية أو يعلن والدين مسنين يحتاجان الى الرعاية ، فيمنحن معاشا تقاعديا دائما يدفع لهن من صندوق الضمان الاجتماعي . ويوسع نطاق هذا الحق ليشمل النساء العاملات اللواتي يصحن بحكم عملهن ، عند التقاعد مستحقات لتلقي مبلغ المعاش التقاعدي لازواجهن المتوفين اذا كان أعلى من مبلغ معاشهن التقاعدي .

٨٥ - هذا وان مخصصات الرعاية الاجتماعية المدرجة في نظام الضمان الاجتماعي تحمي المواطنين في مختلف الظروف وتوفر أيضا الحماية للامهات الوحيدات ممن هن في صعوبة مالية ، لغرض رعاية أبنائهن واعالتهم . وقد تكون تلك المستحقات نقدا أو عينا أو على شكل خدمات .

٨٦ - وثمة جوانب شتى للصحة والسلامة في قانون العمل (القانون رقم ١٣ لعام ١٩٧٧) تخص المرأة ، وتنم على ما يلي :

- السلطات ملزمة بأن تهيء وبأن تقيم ظروف عمل مناسبة للمرأة وكذلك التسهيلات اللازمة لمشاركتها في تقدم العمل :

- يحيل هذا القانون الى أحكام قانون أمومة المرأة العاملة (القانون رقم ١٢٦٣) ، وينص على أية امرأة حامل تمنعها حالتها هذه من أداء واجباتها الوظيفية ، يتم نقلها ، بناء على تقرير طبي ، الى وظيفة تناسب قدراتها البدنية وتعفى من العمل في نوبات ليلية خلال هذه الفترة من حملها وفقا لما تنضي به اللوائح .

٨٧ - تكتسب الجنسية الكويتية بالمولد أو عن طريق التجنس (المادة ٢٨ من الدستور) .

٨٨ - يعتبر الأشخاص التالية أوصافهم مواطنين بالمولد : الأشخاص المولودون على الأراضي الوطنية ، باستثناء أطفال المواطنين الأجانب الذين يعملون في خدمة حكوماتهم أو في خدمة منظمات دولية ؛ الأشخاص المولودون في الخارج لام كوية أو أب كوبي في مهمة رسمية ؛ الأشخاص المولودون في الخارج لام كوية أو أب كوبي ، على أن تستوفى الاجراءات القانونية المقررة ؛ الأشخاص المولودون خارج الأراضي الوطنية لام كوية أو أب كوبي ولكن فقد أحدهما جنسيته ، على أن تطلب الجنسية بالطريقة القانونية المقررة ؛ الأشخاص الأجانب الذين اعتبروا مواطنين كوبيين بالمولد ، تقديرا لقيامهم بدور بارز في النضال من أجل تحرير كوبا (المادة ٢٩) .

٨٩ - وبموجب المادة ٣٠ من الدستور ، يعتبر الأشخاص التالية أوصافهم مواطنين كوبيين بطريق التجنس .

(أ) المواطنون الأجانب الذين يكتسبون الجنسية الكويتية وفقا لاحكام القانون :

(ب) الأشخاص الذين خدموا في النضال المسلح ضد الدولة الاستبدادية التي طردت من البلد في ١ يناير ١٩٥٩ ، شريطة أن يكون بوسعهم تقديم ما يثبت ذلك بالطريقة القانونية المقررة ؛

(ج) الأشخاص الذين حرموا تعسفيا من جنسيتهم الأصلية ويحصلون على الجنسية الكويتية بقرار صريح صادر من مجلس الدولة .

٩٠ - وفي حالة زواج امرأة كوية من رجل أجنبي ينص قانونه الوطني على أنه يتحتم على الزوجة اكتساب جنسية زوجها ، ينشأ تنازع بين القوانين فيما يتعلق بالدستور الكوبي الذي يتضمن مبدأ حرية المرأة في الاختيار .

٩١ - ويسوّى هذا الوضع بموجب المادة ١٨ من القانون المدني الكوبي ، التي تنص على وجوب أن تكون القواعد القانونية التي تطبق على مثل هذه الحالات متوافقة دائما مع القانون الكوبي .

٩٢ - وتنطبق القواعد القانونية التي تنظم حقوق المواطنين في اكتساب جنسيتهم أو تغييرها أو الاحتفاظ بها على الرجال والنساء دون تمييز ، بموجب أحكام الدستور ونص المرسوم رقم ٣٥٨ الصادر في ٤ شباط/فبراير ١٩٤٤ ، الذي يضع القواعد الشكلية والاجرائية في هذا الشأن . ويكفل الدستور للأبوين الكوبيين انتقال جنسيتهم الى أبنائهم "بحكم الدم" .

٩٣ - وينص الدستور على أن جنسية الزوجين وجنسية أبنائهم لا تتأثر بالزواج أو بفسخ الزواج .

٩٤ - وتأسس على هذا المبدأ ، ينص قانون سجل الحالة المدنية (القانون رقم ٥١ الصادر في ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، الذي يعدل ويبطل مواد مختلفة من قانون الأسرة ، على الشروط الواجب استيفاؤها من أجل تسجيل اكتساب الجنسية الكوبية أو فقدانها أو استردادها ، وتضع الأحكام التنظيمية لذلك القانون قواعد تنفيذه .

٩٥ - وينص القانون رقم ٥٩ الصادر في ١٦ تموز/يوليه (القانون المدني) على اكتساب أي شخص الأهلية القانونية الكاملة لممارسة الحقوق وأداء التصرفات القانونية عند بلوغ سن الرشد (أي ١٨ سنة) أو عند الزواج في حالة الشخص القاصر .

٩٦ - ويخضع اكتساب الأهلية لقيود السن والعجز البدني والعقلي . وهذا يعني أن الجنس لا يوضع في الاعتبار بأي حال عند تقرير الأهلية القانونية لأي شخص .

٩٧ - ويرد حق لورثة في الباب الرابع من القانون المذكور أعلاه ، الذي ينص على أن التصرف في الميراث يكون على أساس آخر رغبة للمتوفي ووصيته ، أو بموجب القانون ، وتسم الحالة الأولى الميراث الايصائي والثانية الميراث غير الايصائي .

٩٨ - وثمة فصل واحد في هذا القانون مخصص لتعيين "الورثة الذين يتمتعون بحماية خاصة" ، وينص على أنهم الأبناء (أو من ينحدرون من صلبهم في حال وفاة الأبناء قبل موتهم) واحد الزوجين الباقي على قيد الحياة ، والأسلاف على عمود النسب ، شريطة أن يكونوا غير لائقين للعمل وكانوا يعتمدون ماليا في عيشتهم على المتوفي .

٩٩ - وفي هذه الحالات ، تنحصر حرية التصرف الايصائي في نصف التركة ، ولا يجوز للموصي أن يضع أي قيد على الجزء من التركة الذي يؤول الى الورثة ذوي الحماية الخاصة .

١٠٠ - وهذه الطريقة ، كما يلاحظ ، تتوخى كفالة الانصاف عند حدوث محاولة للتمييز وقت التحرير القانوني للوصية .

١٠١ - وفي حالة الميراث ، غير الايصائي ، تكون الوراثة بترتيب الورثة المباشرين على عمود النسب ، أي الابناء وفروعهم ، فتقسم التركة بينهم بأنصبة متساوية ، ولكن دون اضرار بحقوق أحد الزوجين الباقي على قيد الحياة أو بحقوق الأبوين ، اذا كان هؤلاء غير لائقين للعمل ، أو بحقوق أي أقارب كانوا يعتمدون ماليا في عيشهم على الشخص المتوفي .

١٠٢ - ويحق لأحد الزوجين الباقي على قيد الحياة أن يرث نصيبا من التركة معادلا لنصيب شركائه الآخرين في الارث . كما أن التركة كلها تؤول الى الزوجة اذا لم يكن أي من أبوي الشخص المتوفي أو من فروعه باقيا على قيد الحياة .

١٠٣ - وبغض النظر عما اذا كانت هناك اجراءات جارية للحصول على الطلاق ، فان أحد الزوجين الباقي على قيد الحياة بعد وفاة الزوج الآخر يحتفظ في جميع الاحوال بحقه في الميراث . وهذا الحكم يضع حدا لترتيب سابق كان يقضي بأن نصيب الزوجة الباقية على قيد الحياة في الميراث يتمثل فقط في حق الارملة في الانتفاع بتركة زوجها المتوفي .

١٠٤ - وتقرر احكام الدستور الكوبي حق جميع الاشخاص الكوبيين الذين تجاوزوا السادسة عشرة من عمرهم ، رجالا ونساء ، في الانتخاب العام والمتكافئ ، بالاقتراع السري ، وكذلك أهليتهم لترشيح أنفسهم للانتخاب شريطة أن يكونوا متمتعين بجميع حقوقهم السياسية (المواد ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦) .

١٠٥ - وينص الدستور أيضا على حق جميع المواطنين ، دون تمييز على أساس العرق أو اللون أو الاصل الوطني ، في الحصول على أية وظائف في الحكومة وأية وظائف عامة أخرى ، وفقا لجدارتهم وقدراتهم (المادة ٤٢) .

١٠٦ - وتشجع دولة كوبا مشاركة المواطنين في تطوير سياساتها التعليمية والثقافية ، من خلال منظمات اجتماعية وشعبية . وتمنح المنظمات الاجتماعية والشعبية كل ما يلزم من تسهيلات لمناصرة تلك الأنشطة . فالمادة ٣ - جيم من قانون العمل ، مثلا ، تمنح جميع العمال الحق في حرية التنظيم والحق في تكوين المنظمات النقابية .

١٠٧ - وقد أفضت التغييرات التي حدثت في البلد إثر صدور القانون رقم ١٣٢٠ في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ الى اقرار تشريع جديد ، هو "قانون الجمعيات" (القانون رقم ٥٤ الصادر في ٢٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥) ، الذي يضع القواعد التي تنظم تسجيل الجمعيات وأنشطتها . وتنص الاحكام التنظيمية في هذا القانون على جواز تشكيل الجمعيات التالية : الجمعيات الاجتماعية أو المهنية أو العلمية أو التقنية التي

تسمى من خلال أنماطها الى المساهمة في تعزيز البحوث وفي تطبيق الانجازات العلمية والتكنولوجية ؛ والجمعيات الثقافية والفنية التي تستهدف تشجيع وتنمية التربية والامكانات الفنية اللازمة للابداع ولتعزيز الفن والثقافة ؛ والجمعيات الرياضية التي تتمثل أهدافها في تطوير وممارسة الرياضة وفي تجديد النشاط البدني والنهوض بالتربية البدنية ؛ وجمعيات الصداقة والتضامن التي تسمى الى اقامة روابط الصداقة بين الشعوب والى دراسة تاريخ الشعوب وثقافتها ؛ والجمعيات الاخرى التي تتابع أهدافا خيرية ، بما يتفق مع الدستور الكوبي (المادة ٥٣) والقانون المذكور أعلاه .

١٠٨ - غير أن المادة ٢ من هذا القانون تنص على أن هذه القائمة من الجمعيات لا تشمل المنظمات الاجتماعية والشعبية المشار اليها في المادة ٧ من الدستور ، والجمعيات الكنسية والدينية ، والتعاونيات الزراعية وتعاونيات الانتاج الحيواني ، وتعاونيات التسليف والخدمات ، الخ .

١٠٩ - وتضع المواد ٥ و ٦ و ٧ الشروط التي يتيمن على الجمعيات المراد انشاؤها أن تستوفيها حتى تنفادى رفض وزارة العدل لطلبها .

١١٠ - بل ان المادة ٨ أكثر وضوحا أيضا ، فانها ، علاوة على إحالتها الى المواد المذكورة أعلاه ، تسرد مجموعة كاملة من الشروط التي ينشأ عن عدم مراعاتها رفض الطلب .

١١١ - وتتناول نصوص مختلفة من الباب الحادي عشر من القانون الجنائي "الجرائم التي تتعارض مع السلوك الطبيعي للعلاقات الجنسية وترتكب ضد الأسرة والأطفال والأحداث" ، عددا من المسائل مثل الاعتداء الجسماني ، والشذوذ الجنسي مع استعمال العنف ، والانتهاك الجنسي ، والسفاح ، واغتصاب الأحداث ، وفساد القصر ، وغير ذلك من الأفعال المنافية لتطور الأطفال بصورة طبيعية ، الخ . مع تعريف مختلف الجرائم الجنسية وتصنيفها وذكر ما يقابلها من عقوبات ، وهذه العقوبات توقع على الرجال كما توقع على النساء . غير أن هذا الباب من القانون الجنائي لا يتناول جريمة الاعتداء الجسماني بين الزوجين بمعزل عن الجرائم الأخرى ، وذلك لأن مستويات العنف بين الزوجين لا يصل الى حد اعتباره ظاهرة اجتماعية . والعوامل التي تساعد على عدم انتشار هذه الجريمة هي الأثر التربوي الذي يحدثه قانون الأسرة ، والتعليم الرسمي وتعليم شؤون الجنس ، الذي يتضمن المفهوم الجديد للزواج القائم على الحب والاحترام المتبادل .

١١٢ - ولا يقيم الجهاز القضائي الكوبي أي شكل من التفرقة أو التمييز فيما يتعلق باختيار الموظفين القضائيين . ويتضح هذا بجلاء من احصاء الموظفين الإداريين في الحكومة الذي أجري على الصعيد الوطني في ١٩٨٧ بين هيئات الإدارة الحكومية المركزية التي تتجاوز المتوسط الوطني من حيث النسبة المئوية للنساء في الوظائف الإدارية

(٢٢٨ في المائة) ، حيث تبين أن هذه النسبة في وزارة العدل كانت ٣٤٠ في المائة ، مع وجود أقصى نسبة للنساء في الوظائف الإدارية بالجهاز الحكومي في مجلس التحكيم الوطني الحكومي ، حيث بلغت ٤٢٩ في المائة .

١١٣ - ويبلغ العدد الكلي للأشخاص المستخدمين في المحكمة العليا ١٨٠ شخصا ، بينهم ١١١ امرأة ، أي بنسبة ٦١٧ في المائة . ونسبة النساء في مهنة القضاء ٣٩٣ في المائة ، تشمل منصب نائب رئيس المحكمة العليا ورئيس محكمة الجنايات .

١١٤ - ويبلغ عدد العضوات في إدارة النيابة العامة ٤٣١ (٩٧ في المائة من المجموع) ، تشغل ٩٣ منهن (٢١٥ في المائة) مناصب عالية .

١١٥ - ولكن لا توجد بعد في كوبا خدمات قانونية مجانية للنساء ، وإن كان هذا لا يعني أن المرأة التي تسعى إلى الحصول على معلومات دون مقابل لا تستطيع التقدم إلى أي من مؤسساتنا القضائية (المكاتب القانونية الجماعية ، ومكاتب توثيق العقود ، الخ) .

١١٦ - ونتيجة لذلك ، تكون الرسوم على خدمات الإجراءات القانونية الجماعية معقولة إذا قورنت بمتوسط مستوى الأجور في البلد ، إذ تتراوح هذه الرسوم ما بين ٦٠ و ١٠٠ بيزو ، مع تعديلها وفقا لمدى تعقد القضية . فمثلا ، يبلغ الرسم على إجراءات الطلاق ٦٠ بيزو ، بينما يبلغ في حالة معالجة مسألة معقدة ، كإجراءات الاستئناف أمام المحكمة العليا ، ١٠٠ بيزو فقط .

١١٧ - ويجري حاليا وضع برنامج على نطاق البلد كله لتدريب موظفي المراكز الاستشارية للمرأة والأسرة التي يديرها الاتحاد النساء الكوبي ، وبذلك سيتمكن الحصول من هذه المراكز على معلومات وإرشادات بشأن المسائل القانونية وغيرها .

١١٨ - والآن توجد ستة كراسي استاذية لشؤون المرأة في المعاهد العليا بالبلد وفي جامعة هافانا ، وقد أنشئت بهدف إدراج قضايا المرأة كموضوع جديد بين المناهج الدراسية ، إلى جانب تعزيز الوعي بهذه القضايا بين طلبة الدراسات العليا وهيئة التدريس .

١١٩ - ونشرت كذلك كراسات مختلفة ومواد أخرى لتزويد النساء بمعلومات عن الحقوق المكفولة لها . فمن بين المنشورات التي صدرت خلال العقد الماضي ، على سبيل المثال ، "الجانب القانونية ذات الصلة بالمرأة والأسرة" و "القانون الاشتراكي ومكافحة الجريمة" .

١٢٠ - وتناقش أية مشاريع للقوانين أو أية لوائح وقرارات تتناول حقوق وواجبات المرأة الكوبية فيما بين المنظمات غير الحكومية (كالاتحاد الوطني لمتنار

المزارعين ، ولجان الدفاع عن الثورة ، واتحاد النقابات الكوبية والنقابات التابعة له) قبل اصدارها .

١٢١ - وإلى جانب ما سبق ، نظمت حملة اعلامية من أجل الدعاية لاحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، احتفالا بمرور عشر سنوات على اعتمادها .

١٢٢ - وتجدد الإشارة الى أنه تم تجسيد أحكام هذه الاتفاقية في مختلف المكوك القانونية المشار إليها حتى الآن . وبناء على ذلك ، يتعين على الشاكي في حالة وقوع أي انتهاك أن يحتج بالملك القانوني المحدد الذي يتصل بالحالة موضع الشكوى .

١٢٣ - وتحرس حكومة كوبا دائما على أن يكون القانون مسائرا لواقع حياة المرأة الكوبية . فقد استحدث مؤخرا ، على سبيل المثال ، حكم يسمح للمرأة التي تطالب بنفقة اعالة برفع دعوى مستعجلة ، كوسيلة لتعجيل النظر في القضية . وكانت هذه القاعدة الجديدة من نتائج الاحصاء الوطني الذي أجري في ١٩٩٠ من أجل التحقق من الأوضاع السائدة في البلد .

١٢٤ - ويبرهن كل ما سبق على ما توليه حكومة كوبا والمنظمات السياسية والشعبية من اهتمام لكفالة أن يكون النظام القانوني انعكاسا للتغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي حدثت في كوبا منذ ١٩٦٥ في المجالات التي تحتل فيها مساواة المرأة بالرجل مكانة بارزة .

ثالثا - التقدم الفعلي المحرز والتغييرات التي أدخلت
في سبيل تعزيز وبلوغ هدف القضاء على التمييز
ضد المرأة . العقبات التي تعترض مشاركة المرأة
على قدم المساواة مع الرجل

١٢٥ - سنحاول في هذا الفرع تقديم معلومات محددة عن التقدم المحرز والعقبات التي ما زال ينبغي تذليلها من أجل تحقيق مشاركة المرأة مشاركة تامة ، على قدم المساواة مع الرجل ، في مجالات ثلاثة هامة ، هي : العمالة والصحة والتعليم .

١٢٦ - ولكن يجدر التنويه ، على سبيل التمهيد ، الى الجهود التي تبذل في كوبا حاليا للحفاظ على مستويات الرعاية الاجتماعية التي حققت حتى الآن . وهذه الجهود تنعكس على الخدمات الاجتماعية التي توفر للسكان ، ولا سيما في مجالي الصحة العامة والتعليم ، والتي بلغت تكلفتها السنوية في الفترة من ١٩٨٦ الى ١٩٩٠ ، ما يربو على ١ ٤٠٠ مليون بيزو .

١٢٧ - وتؤكد المادة ٤٤ من الدستور على أن "العمل في المجتمع الاشتراكي حق وواجب

وشرف لكل مواطن" وعلى أنه "ينبغي عند اتخاذ تدابير من أجل العمالة أن تؤخذ في الاعتبار احتياجات الاعتماد والمجتمع ، واختيار الفرد العامل نفسه وقدراته ومهاراته . " ويكفل لكل مواطن في كوبا الحق في أن يتقاضى أجرا متساويا عن العمل ذي القيمة المتساوية (المادة ٢٢ من الدستور) .

١٢٨ - وفي أواخر الستينات ، قامت وزارة العمل ، نتيجة لازدياد المطالبة باندماج المرأة في صفوف القوى العاملة والحاجة الى وضع أهداف نظامية لبلوغ هذا الغرض ، باصدار الامر رقم ٤٧ الذي طالب بأن تحتجز للنساء الوظائف التي يتطلب التعيين فيها استيفاء الحد الأدنى من الشروط ، وخاصة لانهن كن يمثلن في ذلك الوقت الفئة التي تغلب عليها الأيدي العاملة غير الماهرة .

١٢٩ - وفي نفس السنة ، صدر الامر الوزاري رقم ٤٨ من أجل حماية المرأة أثناء أدائها للوظائف التي تشكل تهديدا لمحتتها أو لوظيفتها الانجابية . وتبين بمرور السنين ومن دخول النساء بأعداد كبيرة في وظائف كانت ممنوعة عليهن من قبل بسبب جنهن ، أن هذا الامر الوزاري كان حمائيا بقدر ما كان تمييزيا .

١٣٠ - ودفع ذلك الى القيام بتحليل متعمق لتلك اللوائح التنظيمية اذ تبين أنها كانت ، حتى في أوائل السبعينات ، غير قابلة للتنفيذ عمليا بل انها كانت تشكل عقبة في سبيل زيادة اندماج المرأة في سوق العمل . وادى هذا التحليل الى صدور الامر الوزاري رقم ٤٠ في أيار/مايو ١٩٧٦ ، الذي واصل تحديد الأوضاع المحظورة ، وإن كان بدرجة أقل ، أخف عدد الوظائف الممنوعة على النساء .

١٣١ - وفيما بعد ، أدخلت في قانون الصحة والسلامة في العمل (في فصله الذي يحمل عنوان "النساء") ، وكذلك في قانون العمل ، تسمية "الوظائف غير المستصوبة للنساء" ، لكي يؤخذ في الاعتبار ما يمكن أن تتعرض له وظيفة المرأة الانجابية من ضرر ، بينما أبقى الحظر المتعلق بالمرأة الحامل والمرأة في حالة الولادة .

١٣٢ - وتقوم المعايير المستخدمة في تحديد هذه الوظائف على أساس الجهد البدني ، والتعرض لضغط الهواء أو المياه ، والعمق ، والارتفاع ، والتعرض للاشعاع الايوني والمواد السامة .

١٣٣ - وتبذل قصارى الجهود في كوبا حاليا من أجل ادخال جوانب التقدم العلمي والتكنولوجي في عمليات الانتاج ، بغية تخفيف عبء العمل على الرجل والمرأة معا .

١٣٤ - وعلى مدى السنوات الثلاثين الاخيرة ، تم اقرار الشروط الادارية والاجتماعية اللازمة لتيسير دخول المرأة عالم العمل . وأقيمت ألف دار نهائية للحضانة ، وازداد عدد الأماكن بالمدارس نصف الداخلية والتي تتلقى مساعدات من الحكومة ، كما أنشئت

نواد لتزجية أوقات الفراغ وللمناقشة من أجل مساعدة الأسر العاملة على تنشئة ورعاية أطفالها .

١٣٥ - وتجرى كذلك ، في حدود مواردنا المالية ، أعمال تطوير وتحسين لمرافق غسل وكي الملابس ، والأسوان ، والمنتجات سابقة التحضير ، الخ. ، بغية تخفيف الأعباء المنزلية . ويتم حاليا تحسين نوعية الخدمات التي تقدمها المطاعم الموجودة في مراكز العمالة ، والتي سنصف فوائدها بمزيد من التفصيل في الفصل الفرعي المتعلق بالصحة .

١٣٦ - ونتيجة للأعمال التي تضطلع بها شتى المنظمات والهيئات في البلد حاليا ؛ يتزايد انخراط النساء في صفوف القوى العاملة كما يتزايد التحاقهن بالوظائف من كل نوع ، تقليدية كنت أو غير تقليدية . والواقع أنه نتيجة للانفجار السكاني في الستينات ، كانت القوى العاملة في الثمانينات تضم نحو مليون امرأة وفرت لهن الدولة مصادر جديدة للعمل في غمرة الحصار الاقتصادي والقيود التي كانت تكبل الاقتصاد الوطني في ذلك الوقت .

١٣٧ - ويمثل النساء نصف السكان ؛ وكُن في ١٩٨٩ يشكلن ٣٨ في المائة تقريبا من إجمالي القوى العاملة في البلد ، كما أن وجودهن في جميع فئات العمل في ازدياد ، وخاصة في فئة المتخصصين حيث يمثلن ٥٣ر٥ في المائة من جميع الموظفين و٣٣٧ في المائة من الموظفين الإداريين .

١٣٨ - وكانت هناك زيادة هامة في أعداد النساء اللاتي كان يتم تعيينهن في المجالات التي كانت تعتبر من قبل "غير مناسبة للنساء" . ففي ١٩٨٨ على سبيل المثال ، كانت النساء يشكلن نسبة ١٤ر٣ في المائة من مجموع العمال في قطاع البناء ؛ ويتم بنجاح تشغيل فرق عمالية نسائية صرفا ، في تشييد مبان سكنية وأخرى للخدمات المجتمعية ؛ كما أن ٢٩ر٢ في المائة من المستخدمات في القطاع الصناعي و٤ر٤ من العاملات في المجالين العلمي والتكنولوجي من النساء .

١٣٩ - وتجدر الإشارة بمشاركة النساء في تقدم كوبا العلمي . فالنساء الكوبيات يعملن بنشاط في مجالات التكنولوجيا الأحيائية ، والتطعيم ضد المكورة السحائية ، وزرع القلب والكلى ، وعلم الوراثة ، ولكنهن لا يشتغلن كأخصائيات في العلوم وحسب ، وإنما أيضا في الوظائف الإدارية العليا ، كمنصب رئيس الأكاديمية الكوبية للعلوم ، الذي تشغله سيدة .

١٤٠ - ومن التدابير المفيدة التي نفذت على النطاق الوطني ، تشكيل اللجنة الوطنية لعمالة المرأة ، التي أنشئت بموجب الأمر الوزاري رقم ٦٠٥ الصادر عن اللجنة الحكومية للعمل والضمان الاجتماعي . وهذه اللجنة ، التي تعمل على كل من المستوى

الوطني والاقليمي والبلدي ، والتي ترأسها اللجنة الحكومية للعمل والضمان الاجتماعي وتتألف من ممثلين لاتحاد النقابات الكوبية والاتحاد النسائي الكوبي ، تشكل ، بحكم هيكلها وتشكيلها ، الجهاز اللازم لتحقيق هدف استمرار تقدم حالة المرأة .

١٤١ - ويتمثل أحد الأهداف الأساسية للجان المعنية بعمالة المرأة في ضمان المحافظة على المستويات التي تحققت في مجال وصول المرأة الى العمالة والى مهارات العمل والترقي فيه بعد ادخال نظام التعيين الجديد ، الذي يقوم على أساس توخي المزيد من المرونة من حيث قدرة المنظمات على تعيين العمال بصورة مباشرة .

١٤٢ - وقد شهدت سنة ١٩٨١ ، أي سنة آخر احصاء وطني ، زيادة في معدل اشتغال النساء اللاتي تتراوح أعمارهن ما بين ٢٠ و ٥٤ سنة ، وتغييرا في توزيع الاناث من السكان بحسب الفئة العمرية ، مع انخفاض في معدل العمالة بين الاشخاص الذين توصف أعمارهم بأنها حديثة (أي تحت ٢٠ سنة وفوق ٥٤ سنة) .

١٤٣ - ويعود هذا الوضع الى العوامل التالية : الطابع الالزامي للتعليمين الابتدائي والثانوي ؛ وكون أن الاحتياجات الاقتصادية للأسر ملبة لأن معظم أفرادها الراشدين يعملون ولأن ادخول بالقيمة الحقيقية في ازدياد ؛ ووجود خدمات أساسية مجانية ، فضلا عن أن نظام اضمن الاجتماعي في كوبا يكفل معاشات تقاعد لجميع المواطنين .

١٤٤ - وقد تركز ادماج النساء في القوى العاملة في السنوات الأخيرة ، بصورة رئيسية ، في فئة العاملات اليدويات والعاملات المتخصصات . فقد جرى تعيين عاملات يدويات بأعداد متزايدة في القطاع الصناعي ، سواء في الفروع التي كانت درجة مشاركتهم فيها مرتفعة تقليديا (صنع الملابس ، والمنسوجات والجلود) ، أو أيضا في المجالات التي لم تكن المرأة تشارك فيها تقليديا (صنع الآلات غير الكهربائية ، والكيماويات ، وصناعة الأغذية وصناعة السكر) . ودخلت غالبية العاملات من الفئة المتخصصة مجالات الصحة والتعليمين الابتدائي والثانوي .

١٤٥ - وارتفعت درجة تمثيل النساء تدريجيا على مستوى تقرير السياسات في اطار الحكومة والحزب طوال هذه الفترة .

١٤٦ - وبذلت جهود مستمرة في كوبا خلال هذه الفترة من أجل تشجيع النساء على تولي وظائف ادارية وعلى أداء مهن تقتضي المزيد من الخبرة ، والاضطلاع بقدر أكبر من المسؤوليات في كافة قطاعات الاقتصاد . وكانت هذه الفكرة ماثلة دائما بين الأهداف الأساسية للحركة النسائية .

١٤٧ - وفي ١٩٨٨ ، كانت النساء يشكلن نسبة ١٢.٥ في المائة من أعضاء المكتب السياسي و ١٨.٢ في المائة من أعضاء اللجنة المركزية للحزب الشيوعي الكوبي ، وهما أعلى

جهازين لتقرير السياسات في مجتمعنا . وإذا أخذنا في اعتبارنا أن العضوات العاملات في الحزب يمثلن ٢٣٪ في المائة من مجموع أعضائه وأن معدلات مشاركة النساء على المستويين البلدي والاقليمي تناهز ٢١ في المائة في اللجان و١٤ في المائة في المكاتب ، أمكن لنا ملاحظة الزيادة المستمرة في تمثيلهن .

١٤٨ - وفي اتحاد الشباب الشيوعي ، الذي تبلغ نسبة العضوات العاملات فيه ٤١ في المائة ، وصلت نسبة الشابات في هذا العام الى ٣٧ في المائة في اللجنة الوطنية ، والى ٣٣ في المائة في المكتب الوطني ، والى ٤٤ في المائة و٣١ في المائة في اللجان الاقليمية والمكاتب ، على الترتيب .

١٤٩ - وكان تمثيل النساء وفقا للاحصاء الوطني للموظفين الاداريين الحكوميين في ١٩٨٧ على النحو التالي : وزيرات ورئيسات : ٤٨ في المائة ؛ وكيلات وزارة ونائبات رئيس : ٩٤ في المائة ؛ مسؤولات تنفيذيات ، ١٢٦ في المائة ؛ مديرات ادارة : ٢٥ في المائة .

١٥٠ - ولكوبا حاليا ست سفيرات وأربع سيدات في منصب القنصل .

١٥١ - وبالنظر الى انخفاض مستوى مشاركة المرأة في الأجهزة الحكومية على المستويين البلدي والاقليمي ، بدأت في ١٩٨٤ جهود لرفع درجة الوعي بما ينبغي للمرأة أن تؤديه من أدوار وبالوظائف التي ينبغي أن تشغلها . وتبين الجداول الواردة أدناه ما أنجز من تحسينات بحلول عام ١٩٨٦ ، عندما تجاوز عدد المندوبات المنتخبات ضعف عددهن في عام ١٩٧٦ ، وإن كان يمكن ملاحظة انخفاض طفيف في هذا العدد ١٩٨٩ .

١٥٢ - ولا توجد رئيسات في الجمعيات الاقليمية ، وإنما توجد نائبة رئيس واحدة و ١٠ أمينات سر ، يشغلن ٢٤٤ في المائة من ٤٥ وظيفة .

١٥٣ - وإذا وضعنا في الاعتبار أن النساء يمثلن نسبة ٤٩٪ من السكان و٣٨٪ من القوى العاملة و٥٣٪ في المائة من قطاع العمالة الماهرة ، أمكن لنا استنتاج أن مشاركة النساء على مستوى الوظائف العليا في الحكومة المحلية ما زالت غير كافية .

١٥٤ - وتوضح الملاحظات السابقة أنه على الرغم من الحاجة الى مواظبة الجهود من أجل رفع مستوى الوعي بإمكانات وقدرات المرأة في مجال صنع القرارات ، فإن لدينا الارادة السياسية ونواة منفتحة من النساء القديرات اللاتي تجعلنا نبلغ هدفنا الاساسي ، وهو تحقيق المساواة التامة للمرأة .

المندوبون الى الجمعيات البلدية

	١٩٨٩	النسبة المئوية	١٩٨٦	النسبة المئوية	١٩٨٤	النسبة المئوية	١٩٧٦	النسبة المئوية
المندوبون	١٤ ٢٤٦	١٠٠	١٣ ٢٥٩	١٠٠	١٠ ٩٦٣	١٠٠	١٠ ٧٢٥	١٠٠
النساء بينهم	٢ ٣٧٨	١٧,١	٢ ٢٦٤	١١,٥	١ ٢٦١	٨,٧	٨٥٦	١٠٠

المندوبون الى جمعيات الاقاليم

	١٩٨٩	النسبة المئوية	١٩٨٦	النسبة المئوية	١٩٨٤	النسبة المئوية	١٩٧٦	النسبة المئوية
المندوبون	١ ٤١٣	١٠٠	١ ٣٨٨	١٠٠	١ ٣٧٧	١٠٠	١ ١١٥	١٠٠
النساء بينهم	٣٩٠	٣٠,٨	٤٢٦	٣١,٤	٢٩٤	١٧,٢	١٩٢	١٧,٢

١٥٥ - ويتضمن برنامج التنمية العامة كوبا مصالح واحتياجات المرأة الريفية . ولكن ، نظرا لما لهن من احتياجات خاصة ولأن السكان الريفيين كانوا يمثلون حتى ١٩٥٩ أكثر قطاعات السكان تهميشا وأكبرها نصيبا من الإهمال ، فقد أدمجت التدابير الرامية إلى تحقيق تقدم المرأة الريفية في السياسة الاقتصادية والاجتماعية .

١٥٦ - وبموجب الإصلاح الزراعي ، استردت الدولة ٨٠ في المائة من الأراضي ، وأنشأت فيها مؤسسات زراعية ومجمعات زراعية صناعية ، وما إلى ذلك .

١٥٧ - أما الأراضي ، المتبقية ، فيملكها المجتمع الريفي بالطرق التالية : كتعاونيات للإنتاج الزراعي والحيواني ، وهو نظام يتم في إطاره إنشاء المقارنات وتشغيلها على أساس جماعي (مفهوم جديد للملكية المشتركة) ، أو كجمعيات للمزارعين الفلاحين يتم تكوينها من أجل فلاحه الأرض بواسطة قرض وبمساعدة تعاونيات الخدمات (ولكن مع احتفاظ كل جمعية بملكية فردية للأرض) ، أو كمنتجين فرادى يملكون مزارعهم الخاصة ويقومون باستغلالها هم وأسرهم .

١٥٨ - وتبلغ نسبة النساء في قطاع الإنتاج الزراعي والحيواني المملوك للدولة ٢٤ في المائة ، وفي عضوية تعاونيات الإنتاج الزراعي والحيواني ٢١ في المائة ، كما يمثلن ١١ في المائة من أعضاء تعاونيات التسليف والخدمات و١٣ في المائة من فئة المنتجين الأفراد .

١٥٩ - وتوجد ٣٢٢ ٢٦ امرأة عضوا في الاتحاد الوطني لصغار المزارعين ، وهو منظمة تمثل وترعى مصالح العاملين في مجال الزراعة .

١٦٠ - والنساء عضوات أيضا في منظمات وطنية أخرى ، كالاتحاد النسائي الكوبي ، ولجان الدفاع عن الثورة ، الخ .

١٦١ - وتشكل النساء كذلك ثلث عدد أعضاء هذه التعاونيات البالغ ٦٢٩ ١ عضوا يتم تدريبهم حتى المستوى العالي أو الوسيط من التخصص .

١٦٢ - وتوجه الدولة الأنشطة الزراعية وأنشطة تربية المواشي من خلال جهازين ، هما وزارة السكر ووزارة الزراعة . ويدير هذان الجهازان مجمعات زراعية - صناعية لإنتاج السكر ، ومؤسسات زراعية وأخرى للإنتاج الحيواني وللحراثة . وتعمل المرأة بأجر في جميع هذه البرامج .

١٦٣ - ويجري حاليا تنفيذ تدابير من أجل استحداث مصادر إضافية لاستخدام المرأة في تعاونيات الإنتاج الزراعي والحيواني . وكانت نتائج بعض هذه التدابير ايجابية

للغاية ، مثل زراعة ٩٣٨ بستانا متخصصا في الفواكه والخضر تغلب فيها الايدي العاملة النسائية .

١٦٤ - وفي مشاغل الشجر التي تدار في اطار برامج التشجير المكشفة ، وجدت النساء مصادر جديدة للعمالة في المناطق التي لا يكثر فيها هذا النوع من فرص العمل ، كالمناطق الجبلية .

١٦٥ - وتبذل جهود أخرى في الوقت الحالي لتدريب عضوات التعاونيات على أداء المهام التي كان الرجال يؤديونها تقليديا ، مثل تقليم اشجار البن والكافا ، وتشغيل معدات الري ، الخ .

١٦٦ - وبغية تعجيل التطوير العام للمناطق الجبلية ، وضع مشروع توركينو ، وهو مشروع تجتمع فيه كافة قوى العمل لتشكيل هيئة عمل جماعي متعدد القطاعات والتخصصات ، يعترف فيها بالمرأة ، لا كمضوءة عامل وحسب ، بل كمستفيدة مباشرة أيضا . ولا يستهدف مشروع توركينو تحقيق الحد الاقصى الممكن من استغلال الارض ومواردها وحسب ، وانما أيضا بناء هياكل اساسية اجتماعية تستطيع كبح جماح الهجرة الى المدن والمناطق الحضرية .

١٦٧ - ويرتبط بالنقطة السابقة ما يبذل حاليا من جهود من أجل استبقاء المزيد من الشابات المتخصصات حديثات التأهيل ، لانهن لا يتلقين دائما ما يلزمهن من دعم وتوعية في هذه المرحلة المعقدة من بدء حياتهن العملية في بيئة لم تألفنها من قبل وتواجهن فيها مشاكل مادية وشخصية حقيقية . وتجري حاليا دراسة للأسباب التي تدفع العاملات في التعاونيات الى الانتقال الى قطاعات أخرى من العمالة أو الى الانسحاب كلية من عملهن .

١٦٨ - وفي حالة قطاع الحيازات الزراعية الصغيرة ، ونعني بذلك نظام الملكية الفردية للأراضي الزراعية ، لا تحصل نساء الأسرة على أجر يومي مقابل قيمة عملهن اذا كن يشتركن مع القوة العاملة في تأدية مهام تتصل مباشرة بالانتاج أو تساعد على تحقيقه . وفي هذه الحالات ينظر الى عملهن على أنه امتداد للأعمال المنزلية في خدمة الأسرة . ويشكل ذلك في واقع الامر تمييزا في مجال العمل .

١٦٩ - وليست هذه هي حالة الاعمال المؤقتة التي يضطلع بتأديتها ، في الحيازات الزراعية المملوكة لأفراد ، نساء لسن من أعضاء الأسرة . فهذه الاعمال تنطبق عليها نظم العمل السارية في البلاد .

١٧٠ - وتتعترف الدولة الكوبية بحق الرجل والمرأة في حرية تكوين الجمعيات ، ولا تمنع المرأة الريفية من ممارسة هذا الحق .

- ١٧١ - لا تفرض على المرأة أي قيود تمنعها من الاقتراض . وتمنح القروض لكل شخص يملك مزرعة سواء أكان رجلا أو امرأة ، لأن القواعد لا تتضمن تفرقة تقوم على الجنس .
- ١٧٢ - يعين أعضاء التعاونيات شخصا يمثلهم في المعاملات مع المصارف .
- ١٧٣ - وفيما يتعلق بالمنتجين الأفراد ، يحق لهؤلاء المزارعين أن يحصلوا على قروض من الدولة . وفي حالة غياب المالك ، يمكن لزوجهم أن يتسلم القرض .
- ١٧٤ - لا يجوز تقديم الأرض أو وسائل الانتاج كضمان لسداد القرض نظرا لعدم جواز الحجز على أي منهما بموجب قانون الإصلاح الزراعي .
- ١٧٥ - يمكن تمييز شروط الائتمان التفضيلية التي تقدم للقطاع الريفي من انخفاض أسعار الفائدة على قروض الاسكان ، وتمديد فترة السداد من ١٥ الى ٢٠ عاما بحيث لا يتجاوز القط الشهري ١٠ في المائة من دخل الوحدة الاسرية .
- ١٧٦ - ترتفع جملة القروض التي تقدم للعمال الزراعيين سنويا الى نحو ٢٠٠ . ٠٠٠ . ٠٠٠ بيزوس ، يخصص ٧٠ في المائة منها للاستثمار والباقي للانتاج .
- ١٧٧ - يتراوح معدل استرداد القروض ما بين ٩٥ و ٩٨ في المائة سنويا .
- ١٧٨ - كل ذلك جعل من الممكن بناء ٢٢ ٧٨١ مسكنا جديدا مريحا في التعاونيات ، وامتدادها بعدد يرتفع الى ٩ ٠٠٠ جرار و ١٠٠٠ جرافة لشق الطرق (بولدوزر) ، بالإضافة الى آلاف من الشاحنات ومعدات أخرى .
- ١٧٩ - تستفيد المرأة من سياسات الائتمان بوصفها منتجة فردية وكمضوة في إحدى التعاونيات .
- ١٨٠ - يبيع المزارعون الكوبيون ، سواء أكانوا منتجين فرديين أو أعضاء في تعاونيات ، منتجاتهم عن طريق الدولة ؛ ويشكل هذا الانتاج جزءا من البرامج الاقتصادية الوطنية .
- ١٨١ - وبناء على ذلك تضمن الدولة ظروف التسويق اللازمة التي لا يراعى فيها اعتبارات الجنس ؛ أي أن النساء المنتجات يقمن ببيع منتجاتهن على قدم المساواة مع الرجال .
- ١٨٢ - تقدم خدمات الارشاد الزراعي الى السكان دون تفرقة بسبب الجنس .
- ١٨٣ - يتطور الاقتصاد الكوبي صوب الملكية الجماعية ؛ ولا تعطى بالتالي منح من الأراضي .

١٨٤ - يكفل القانون حق المرأة في أن ترث الأرض ؛ وقد منح هذا الحق بنى صريح في قانون الإصلاح الزراعي . وحق المرأة في المطالبة بالتركة يطبق إما عن طريق مبدأ فلاح الأرض ، أو بطريق الدفع حتى في حالة عدم قيامها بفلاحة الأرض الموروثة .

١٨٥ - في ١٩٧٨ ، أنشئت "المؤسسات الصناعية المحلية المتنوعة" بنية إنتاج السلع الاستهلاكية التي لا تنتجها الصناعة الوطنية الى جانب منتجات للتصدير وللتجارة السياحية كمائد أساسي لاقتصاد البلاد .

١٨٦ - نتيجة لانشاء هذه الصناعات ، تولّد مصادر أخرى لفرص العمل في الورش ولدى العمال الذين يعملون في منازلهم .

١٨٧ - ينظم الامر الوزاري رقم ٥٥٠ لسنة ١٩٨٠ العلاقات التعاقدية الناشئة عن عقود العمل المشار إليها ؛ ويقرر حقوق الاطراف المتعاقدة والتزاماتها .

١٨٨ - يركز الأجر على عدد الوحدات المنتجة وعلى نوعية الإنتاج . كذلك يحصل العمال ، عن طريق الاجازات المدفوعة الأجر ، على نسبة ٩٠٪ في المائة من اجمالي العائدات .

١٨٩ - تفضل المرأة هذا النوع من العمل ؛ كما يفضل أصحاب القدرة المحدودة على الكسب ، أو المعوقين أو المحالين الى المعاش ، أو الذين تحول أعباؤهم العائلية دون قيامهم بالعمل لوقت كامل .

١٩٠ - وهؤلاء النسوة لا تهدر قيمتهن ولن هامشيات . اذ يشتركن في أنشطة اجتماعية من خلال منظمات جماهيرية ؛ كما يقمن هن أنفسهن بتشكيل منظمات مختلفة . وتسجل مدد عقودهن بحيث اذا التحقن بعمل دائم في مركز من مراكز العمل ، أخذت هذه العقود بعين الاعتبار عند تقاضي معاش التقاعد .

١٩١ - وتوجد حالات قليلة لأصحاب عمل مرخص لهم بذلك قانونا تتعلق بأشخاص يتولون ادارة أعمالهم بأنفسهم ويدفع هؤلاء نسبة للدولة مقابل الترخيص لهم بتأدية هذه الاعمال . والنساء اللواتي يقمن بأعمال من هذا النوع يشتغلن كحلاقات ، أو خياطات ، أو مدرّسات أظافر ، أو في إنتاج المصنوعات اليدوية وما الى ذلك . وفي اطار النهج الذي يجري اتباعه في الآونة الراهنة ، لا يصنف هؤلاء الأشخاص كموظفين في القطاع غير الرسمي .

١٩٢ - يوجد قطاع غير رسمي في كوبا ، وإن كان مداه لم يحدد . وهو ظاهرة تنبثق ، على ما قلناه من قبل ، من نقص العمالة المعروضة في مجال خدمات معينة وليس نتيجة للبطالة . وعلى الرغم من ضالة الابحاث التي أجريت عن هذه الظاهرة ، فقد لوحظ في

حالات كثيرة أن الاشخاص الذين يشتركون في أنشطة من هذا القبيل لهم أعمالاً دائمة ، وأنهم يقومون بهذه المهن الأخرى للحصول على دخل اضافي عندما يتناهى الى علمهم وجود شواغر في المهن التي يقل فيها المعروض من العمالة الحكومية (الساكنون ، والنجارون ، والبناءون ، الخ) .

١٩٣ - توجد عدة مشروعات تهدف الى زيادة بدائل فرص العمل المتاحة للنساء عن طريق استغلال الموارد المادية المحلية .

١٩٤ - وفي هذا السياق ، تنطوي مسألة التعاون - سواء أكان ثنائياً أو متعدد الأطراف على أهمية حيوية للبلاد ؛ إذ يلعب التعاون دوراً أساسياً لا من حيث توفير الأموال وحسب ، بل ومن حيث تبادل التجارب والخبرات الخ .

١٩٥ - حتى اليوم ، كان الجانب الأكبر من الخبرات التي حصلت عليها المنظمة النسائية (الاتحاد النسائي الكوبي) في مجال التعاون من خلال مساعدات تلقتها من وكالات تابعة للأمم المتحدة : مثل منظمة الصحة للبلدان الأمريكية ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) ؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ؛ وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ؛ ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) .

١٩٦ - وعن طريق هذه القنوات ، يجري تشجيع استخدام الألياف في صنع السلال والأثاث ، وإنتاج معامل الأدوية ومواد الزينة ، وإنتاج غسل النحل ومشتقاته ، وتطوير قطع الرخام ، والمنتجات البحرية غير الغذائية ومواد أخرى .

١٩٧ - لا تزال توجد مشاكل موضوعية ؛ كما لا تزال توجد مشاكل ذاتية على نطاق أوسع ، الأمر الذي يؤدي الى إعاقة التقدم في طريق الدمج الكامل للنساء في مختلف فروع الاقتصاد . وتتبدى هذه الحقيقة من البيانات الإحصائية التي تؤكد أن مسؤولية الأعمال المنزلية لا تزال تقع على عاتق المرأة في كثير من المنازل .

١٩٨ - وعلى ضوء ما سبق ، أجريت في ١٩٨٥ الدراسة الاستقصائية عن المرأة العاملة في قطاع الخدمة المدنية على النطاق الوطني ، وذلك على أساس عينات تمثيلية مستمدة من ١٧ ٦٤١ امرأة عاملة على النطاق الوطني . وقد كشفت هذه الدراسة الاستقصائية عن أن نسبة لا تتجاوز ٩ في المائة من الأزواج تقوم بالطهي ، وأن نسبة ١٤ في المائة منهم تقوم بالتسوق .

١٩٩ - ويؤخذ من قالة الأشخاص الذين استجوبوا في دراسة عام ١٩٨٨ التي أجراها الاتحاد النسائي الكوبي على النطاق الوطني بشأن مساواة المرأة في الحقوق في ميدان الواجبات المنزلية ، أن أنشطة معينة مثل تدبير المال والتسوق وغسل الثياب والتنظيف تعتبر أعمالاً مشتركة في نصف الزوجات على الأقل ، كما يؤخذ منها أن ٩١٣

من تم استجوابهم يؤمنون بأن مشاركة الرجل في هذه الواجبات قد تزايدت في الاعوام الاخيرة . (شمل البحث عينات مختارة من ٨٦٥ ٤ امرأة ورجل تتراوح أعمارهم ما بين ١٤ و ٦٠ عاما في تسع من محافظات البلاد) .

٢٠٠ - واتفق من الدراسة الاستقصائية التي أجراها معهد البحوث الاحصائية في ١٩٨٨ عن استخدام وقت الفراغ أن المرأة ، بوجه عام ، تخصص وقتا أطول للأعمال المنزلية ، وخاصة في أيام الراحة ، نظرا لأن نسبة كبيرة من وقتهن في أيام العمل تذهب في الدراسة و/أو العمل . وتقدم البيانات متوسط الوقت الذي يخصصه كل من الرجال والنساء لأعمال مبيتة ، على النحو التالي :

العمل	الرجال		النساء	
	أيام العمل	يوم الراحة	أيام العمل	يوم الراحة
الطهي	٠.١٧	٠.٠٨	١.٣٠	١.٣١
التسوق	٠.١٧	١.١٤	٠.٢٢	٠.١٤

المصدر : الدراسة الاستقصائية الوطنية عن الميزانية الزمنية ، معهد البحوث الاحصائية ، اللجنة الحكومية للإحصاءات ، ١٩٩٠ .

٢٠١ - وخلاصة القول هي انه بالنسبة لدمج المرأة في المجتمع تحققت انجازات رئيسية في مجال التوظيف في كوبا ، وخاصة اذا أخذنا بعين الاعتبار ما طرأ على الاقتصاد العالمي من تدهور شديد نتيجة للآزمة الاقتصادية والمالية التي لم تسلم كوبا من آثارها .

٢٠٢ - في مجال الرعاية الصحية ، تحققت منجزات في كثير من فروعها بحيث أصبحنا في مستوى البلدان المتقدمة .

٢٠٣ - تقدم الرعاية العملية في كوبا على ثلاثة مستويات . المستوى الابتدائي الذي يشمل أطباء الأسرة العموميون ، والمستشفيات العامة ، والمستشفيات الريفية وعيادات أمراض الفم .

٢٠٤ - وتقدم الرعاية الطبية ، الوقائية والعلاجية ، لسكان البلاد كافة ، بما في ذلك المسائل الصحية البيئية .

٢٠٥ - تقدم خدمات الرعاية الصحية على المستويين الثاني والثالث لدعم الرعاية الطبية على المستوى الأول في المستشفيات البلدية والاقليمية والوطنية (تتساوى في ذلك المستشفيات العامة والخاصة) ومعاهد البحوث التي تقدم خدماتها على المستوى الاقليمي .

٢٠٦ - ارتفع اجمالي الميزانية لعام ١٩٩٠ الى ٩٣٧ مليون بيزوس . وقد أنشئت مستشفيات وعيادات عامة ووحدات طبية للحالات المستعجلة حتى في أشد المناطق كثافة في البلاد : كما بنيت مئات من المستشفيات في مختلف أنحاء التراب الوطني .

٢٠٧ - في عام ١٩٨٨ ، كان هناك طبيب واحد لكل ٣٣٣ من السكان . وبالنسبة للخدمات الخاصة بعلاج أمراض الفم ، كانت النسبة في نفس هذه السنة ١ ٦٣٦ فردا من السكان لكل أخصائي واحد في أمراض الفم .

٢٠٨ - وينبغي أن ننوه بأن العلاج الطبي والعلاج في المستشفيات يقدم بأكمله للجمهور بالمجان ، بما في ذلك تكاليف عمل المختبرات ، والتلقيح بالأمصال ، والعمليات الجراحية على اختلاف أنواعها من أبسطها الى الجراحات الناجحة لنقل مختلف الاعضاء ، واستخدام أحدث التقنيات مثل الرسم السطحي بالاشعة مع الاستماعة بالحاسوب .

٢٠٩ - وفيما يخص البرامج الصحية التي وضعتها الثورة ، حظيت وزارة الصحة العامة بمساندة الاتحاد النسائي الكوبي وغيره من المنظمات الجماهيرية في جميع الاوقات . ومن الانشطة الرئيسية الاخرى الجاري تنفيذها برنامج رعاية الام والوليد الذي ينفذ وفقا للمبادئ التوجيهية التي وضعها برنامج المرأة والصحة والتنمية .

٢١٠ - ويعتبر القانون رقم ٤١ الصادر في ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٣ هو الاداة القانونية الاساسية التي تنكم شؤون الصحة في كوبا .

٢١١ - ويقرر البند الفرعي (أ) من المادة ٤ من هذا القانون مبدأ المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة في التمتع بالخدمات الطبية عن طريق الاعتراف بحق جميع السكان في الحصول على الرعاية والوقاية الصحية الملائمة وضمان هذا الحق في كل مكان من التراب الوطني .

٢١٢ - وتقرر البقرة الفرعية (ب) الطبيعة المجانية للعلاج الطبي والخدمات الصحية ، وملكية الدولة لمؤسسات الرعاية الصحية .

٢١٣ - ويتضمن الفصل الثاني من هذا القانون قواعد العناية الطبية الوقائية والعلاجية التي تكفل لجميع السكان عن طريق المؤسسات التابعة للنظام الصحي الوطني .

٢١٤ - وتنص المادة ١٥ على تنظيم أنشطة للثقافة الصحية ، وامتحانات طبية لجميع العاملين قبل تعيينهم وفي أثناء الخدمة لا يفرض معالجة الأمراض وحسب بل وكتدبير وقائي أيضا .

٢١٥ - ويتضمن القانون القائم بشأن " الصحة والسلامة في مجال العمل " (القانون رقم ١٣ الصادر في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧) القواعد التي تستهدف كفالة توفير أوضاع سالمة وملائمة لجميع العاملين لمنع الحوادث والأمراض المهنية .

٢١٦ - وقد أدرجت الأحكام التنظيمية من قانون الصحة العامة في المرسوم رقم ١٣٩ الصادر في ٤ شباط/فبراير ١٩٨٨ . ويتضمن هذا المرسوم القواعد المكملة لأحكام قانون الصحة العامة . ويقرر الفصل الثاني ، الذي يعرض للرعاية الطبية والرفاهية الاجتماعية ، قواعد مختلفة لكفالة حقوق متساوية للرجل والمرأة في الرعاية الطبية وخدمات تنظيم الأسرة ؛ كما يكفل للمرأة بالمجان خدمات ملائمة قبل الوضع وفي أثناء الولادة وبعدها إلى جانب تغذية كافية طوال فترة الحمل وخلال فترة التمرين .

٢١٧ - وتكفل الرعاية الطبية المجانية لكل الأمهات الحوامل . وتتم الولادة في مؤسسات متخصصة عن طريق شبكة من مراكز المستشفيات ودور الولادة تتوفر فيها وسائل علاج تتميز بالمهارة والتخصص ؛ وبذلك تكفل رعاية أفضل لكل من الأم والطفل . ويعكس هذا القانون بصورة إيجابية أهمية إضفاء الطابع الإنساني على الرعاية المقدمة للمرأة عن طريق ادخال مشاركة الأب طوال فترة الحمل وعملية الولادة .

٢١٨ - ويقرر القانون الخاص بأموال المرأة العاملة (القانون رقم ١٢٦٣ الصادر في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٧٤) وقاية النساء العاملات . وهو ينص في مادته الأولى بصورة محددة على توفير الرعاية الطبية خلال فترة الحمل ، وعلى إعطاء اجازة قبل الوضع وبعده ، وتغذية الطفل وتمرينه ؛ كما يمنح علاوات للمرأة التي تتوفر فيها شروط مبينة في أحكامه . ويذكر في هذا السياق ، أن المادة ١٠ عدلت بالقانون رقم ٦١ الصادر في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ لزيادة الحد الأدنى من المزايا التي يتمتعن دفعها أثناء اجازة الوضع من ١٠.٠٠٠ إلى ٢٠.٠٠٠ بيزوس أسبوعيا .

٢١٩ - وينص قانون العمل (القانون رقم ٤٩ الصادر في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤) على منح اجازة مدفوعة الاجر قبل الولادة وبعدها ، بالإضافة إلى خدمات المستشفى وغيرها من الخدمات الطبية ؛ وتوفير العلاج الطبي والتغذية المطلوبين للأمهات الحوامل بالمجان . كذلك يتضمن قانون العمل القواعد التي تحكم وقاية الأمومة ، والأحكام الخاصة بمزايا الأمومة .

٢٢٠ - وتتمتع المرأة العاملة بحماية القانون بغض النظر عن طبيعة عملها ؛ إذ يسمح لها باجازة مدفوعة الاجر ترتفع في مجموعها إلى ١٨ أسبوعا ؛ ويتطلب منها أن تأخذ

اجازة مدتها ستة أسابيع بعد الأسبوع الرابع والثلاثين من الحمل ؛ على أن تأخذ الأسابيع الاثني عشر الباقية بعد الولادة (أنظر المرفق الاحصائي) .

٢٢١ - وفي حالات الحمل بأكثر من طفل واحد أو الولادات المتأخرة ، تمدد فترة الاجازة قبل الولادة بأسبوعين آخرين (مدفوعي الاجر أيضا) . وإذا تمت الولادة قبل الاوان ، عدلت فترة الاجابة تبعا لذلك . وإذا توفي الطفل ، كان من حق الام أن تحصل على اجازة مدفوعة الاجر مدتها ستة أسابيع . ذلك أن اجازة الوضع لم تقرر بوصفها مجرد حق وانما على أنها التزام .

٢٢٢ - ومن البرامج التي يجرى تنفيذها بغية مواصلة رفع مستويات الصحة بين النساء والاطفال "برنامج ما قبل الولادة" الذي تجرى في اطاره دراسة علمية لكل الجوانب المتعلقة بالحمل ، والمخاض ، والنفاس والطفل والتوليد ، ويشمل المعرفة بأمراض النساء والتوليد ، وطب حديثي الولادة وطب الاطفال الى جانب فروع أخرى .

٢٢٣ - وبالإضافة الى الرعاية الطبية العامة وكافة أشكال العلاج التخصصي المتاح للأمهات والاطفال ، يوجد طبيب متخصص في أمراض النساء والتوليد لكل ٢ ٥٠٩ امرأة في سن الحمل (من ١٥ الى ٤٩ سنة) ؛ وهو ما يمثل ٣٨ في المائة من مجموع الأطباء ، كما يوجد طبيب أطفال لكل ٧١٣ طفلا من سن الولادة حتى ١٤ سنة ، وهو ما يمثل ١١ في المائة من مجموع الأطباء في البلاد .

٢٢٤ - وثمة تجربة أسفرت عن نتائج طيبة الى أبعد حد فيما يخص تخفيض حالات الوفاة أثناء الحمل ووفيات الاطفال وهي انشاء دور الامومة بناء على اقتراح من الاتحاد النسائي الكوبي . ففي اطار هذا المشروع ، تؤخذ المرأة الحامل - التي تعيش بعيدا عن مراكز المستشفيات أو لا تتوفر المرافق اللازمة في بيتها - الى احدى هذه الدور في المراحل الأخيرة من حملها حيث تحاط بما يلزم من رعاية وعناية .

٢٢٥ - وفي ١٩٨٨ ، كان عدد دور الامومة في البلاد يرتفع الى ١٤٣ دارا موزعة بصورة أساسية في داخل البلاد ؛ وقد عولج فيها ما مجموعه ٥٧٢ ٤٣ حالة (أنظر المرفق الاحصائي) .

٢٢٦ - وقد بلغت نسبة حالات الوضع التي تمت في مؤسسات صحية ٩٩٨ في المائة في ١٩٨٩ .

٢٢٧ - ورغم جودة الخدمات الطبية ، لازلنا نواجه حالات تطبق فيها تقنيات غير كافية ، أو غير مناسبة للرعاية الصحية الملائمة لمعالجة أطفال مولودين وإمهات حوامل ، وخاصة نتيجة لضعف الدعم النفسي للمرضى وأسره ، وتقييد المعلومات دون مبرر ، وعدم مشاركة الاقرباء أو عدم حضورهم (ولا سيما الزوج) أثناء الولادة ، وضآلة الاعداد النفسي الام الحامل للولادة وتدريب الطفل الوليد ، وما الى ذلك .

٢٢٨ - وقد نجحت كوبا في تخفيض عدد الاطفال الذين يموتون أثناء الولادة على نحو تدريجي ، ويستبين ذلك من تناقص المعدل من ٥٢٦ في ١٩٨٠ الى ٢٦١ في ١٩٨٨ . واسباب الوفاة هي انيميا التسمم أثناء الحمل أو النفاس ، ومضاعفات أخرى أثناء الحمل ، والمخاض أو النفاس ، والاجهاض ، أو حالات النزيف (انظر المرفق الاحصائي) .

٢٢٩ - وتتم جميع الامهات الحوامل في كوبا بعمليات فحص دقيقة ومتقدمة تكنولوجيا لاجراء تشخيص مبكر للتشوهات الخلقية . وعند الولادة ، يجري فحص كل طفل ولید في كوبا لمعرفة ما اذا كان مصابا بخلل ايضي وراثي أو قصور في نشاط الغدة الدرقية . وقد طورت خدمات ما قبل الولادة في مختلف أنحاء البلاد بهدف توفير رعاية تخصصية أثناء الحمل والمخاض والنفاس بما في ذلك خدمات رعاية الاطفال حديثي الولادة ، ومرافق العناية المركزة بالاطفال ، والشبكة الوطنية لمراكز العناية بقلب الطفل ؛ وتدخل هذه كلها ضمن نظام بالغ الانسانية للرعاية الصحية في المستشفيات .

٢٣٠ - وخلال ١٩٨٩ ، ولد في كوبا ١٨٤ ٥٣٨ طفلا أغلبيتهم الساحقة لامهات تتراوح أعمارهن ما بين ٢٠ و ٢٩ سنة . وقد ولدت نسبة مرتفعة أخرى من هؤلاء لامهات في أعمار مبكرة (ما بين ١٥ و ١٩ سنة) .

٢٣١ - وبلغ عدد الوفيات بين الاطفال الذين تقل أعمارهم عن سنة واحدة ٢٠٤٩ طفلا ، وهو ما يمثل ١١٫١ في الالف من مجموع المواليد . وهذا رقم غير مسبوق في تاريخ كوبا ، أما الاسباب الرئيسية للوفاة فهي ، بترتيب تنازلي ، الامابة بعمدوى قبل الولادة ، والشذوذ الوراثي ، والانفلونزا أو الالتهاب الرئوي ، والالتهاب المعوي وغير ذلك من اضطرابات الاسهال ، والحوادث .

٢٣٢ - وفيما يخم، وفيات الاطفال تحت خمس سنوات ، نجحت البلاد في تخفيض النسبة من ١٨١ في ١٩٨٦ الى ١٤٤ في ١٩٨٩ . ومعظم الوفيات تنجم عن الحوادث .

٢٣٣ - ويكفل تنظيم الرعاية الصحية وبنيتها الاساسية في كوبا توفير الرعاية العامة في المناطق الريفية والحضرية ؛ وتمكن النتائج هذه الجهود بطبيعة الحال . وتراقب عن كثب الانماط السلوكية للمؤشرات الصحية الرئيسية ، مثل وفيات الاطفال ؛ كما تراجع الحوادث المرضية لمعرفة أعلى الاجهزة المسؤولة عن صنع السياسات في البلاد .

٢٣٤ - ونذكر على سبيل المثال أن معدل وفيات الاطفال على المستوى الوطني هو ١١٫١ في الالف من المواليد ؛ بيد أنه توجد محافظات في مناطق جبلية وكثيفة السكان من البلاد يمل فيها المعدل الى ١١٫٦ و ١١٫٩ و ١١٫٨ الخ ؛ وهي مستويات تزيد على المتوسط الوطني بأقل من واحد في المائة .

٢٣٥ - وكوبا هي احدى البلدان القليلة في العالم التي تنفذ فيها الاتفاقيات

المنبثقة عن مؤتمر بوخارست (١٩٧٤) ومكسيكو سيتي (١٩٨٤) بشأن السكان ، وعن المؤتمرات العالمية للمرأة (مكسيكو سيتي ١٩٧٥ ، وكوبنهاجن ١٩٨٠ ، ونيروبي ١٩٨٥) ، والتي أعلنت أن تقرير العدد الملازم من الاطفال وتحديد الفواصل الزمنية بين كل منهم هو حق أساسي من حقوق الانسان .

٢٣٦ - وتعمل دولتنا بما يتوافق مع منظور الرأي العام بصدد تنظيم الاسرة ، ووزارة الصحة العامة هي المسؤولة عن تنفيذ البرنامج الوطني بالتنسيق والتعاون مع المركز الوطني للتربية الجنسية والجمعية الكوبية لتنمية الاسرة .

٢٣٧ - ولا يزال الحصار المفروض من الولايات المتحدة الامريكية يقف حائلا ، الى حد بعيد ، دون شراء المنتجات المصنوعة أو المسجلة في تلك البلاد . وتوجد لدينا في الآونة الراهنة أنواع مختلفة من موانع الحمل وموانع الحمل الفمية ، وإن كنا لم نحقق بعد أهدافنا من حيث الجودة وامكانية الحصول عليها . وتركب موانع الحمل بالمجان ، كما تناع غيرها من منتجات موانع الحمل الفمية بأسعار معتدلة بدعم من الدولة .

٢٣٨ - ولم تتم تلبية الحاجة الى موانع الحمل الفمية . وتتوافر موانع الحمل بكميات كبيرة ؛ بيد أنه يوجد نقص في عرض القرابات الذكورية والمستحضرات الهرمونية .

٢٣٩ - وفي نطاق تطبيق البرنامج الوطني لتنظيم الاسرة ، ينبغي علاوة على ذلك إيلاء العناية لمألة الاجهاز .

٢٤٠ - فقبل انتصار الثورة لم يكن الاجهاز من التقاليد المتبعة في البلاد . وكان الاجهاز غير مشروع ؛ بيد أنه كان هو الوسيلة الرئيسية لمعالجة مشكلة الحمل غير المرغوب فيه . وفي داخل بعض مجموعات الاقلية في البلاد كان الاجهاز يتم في عيادات أو مستشفيات خاصة يتوافر فيها مستوى معين من الخبرة ؛ وكانت الطبقات المتوسطة تستعين بخدمات أشخاص يمارسون عمليات الاجهاز ويتمتعون بمستويات دنيا من المهارة التقنية ؛ أما الطبقات الفقيرة ، التي كانت تشكل الاغلبية ، فكانت تغامر بمواجهة الخطر الذي يوشك أن يكون محققا بحدوث مضاعفات نتيجة لاجراء الاجهاز في أسوأ ظروف على أيدي أشخاص لم يحصلوا على تدريب نظامي .

٢٤١ - واستجابة للمخاوف التي أعرب عنها الاتحاد النسائي الكوبي ، وكندبير يهدف الى تخفيض المستويات المرتفعة لوفيات الامهات بسبب عمليات الاجهاز ، أرسيت في ١٩٦٥ الاسس اللازمة لاقامة تنظيم خدمات الاجهاز على نحو دائم للنساء - غير القادرات على منع حمل غير مرغوب فيه أو اللواتي لا يعرفن كيف يتسنى لهن منع مثل هذا الحمل . وتتوافر مرافق الاجهاز بالمجان للنساء حتى الاسبوع العاشر بالمجان وبناء على طلب من المرأة المعنية .

٢٤٢ - وترتكز سياسة الاجهاز على مبدأ تنظيم الاسرة الذي يحترم سيادة ارادة الشعب ؛ كما تركز على أساس أنه لا يجوز أن ينكر على المرأة - وإلى أن يحين الوقت الذي توجد فيه موانع حمل مأمونة تماما وغير ضارة على الاطلاق - حقها في وضع حد للحمل اذا اقتضت ذلك ظروف، الحال .

٢٤٣ - وتنظم في الآونة الراهنة حملة دعائية واسعة النطاق ؛ كذلك ينبغي الاستمرار في استلغات الانتباه الى أن الاجهاز هو عملية جراحية تستجلب أخطارا على حياة المرأة ، وذلك بالنظر الى كثرة حالات الاجهاز التي كان من الممكن تجنبها عن طريق استخدام وسائل منع الحمل بطريقة فعالة ومسؤولة .

٢٤٤ - وبالنسبة للاعقام ، تتضمن خدماتنا هذا الخيار لكل من المرأة والرجل ، وتجرى العملية ، باستخدام تقنيات رفيعة المستوى (يراعى في اجراء عمليات الاعقام دائما سن المرأة وعدد اولادها) .

٢٤٥ - وبحكم التقاليد المتأصلة ، تلجأ النساء الى الاعقام بنسب أكبر . ومن أجل ذلك يحتاج الامر الى مواصلة الدعوة الى قطع الاسهرين كبديل له مزاياه للزوجين في مجال تنظيم الاسرة .

٢٤٦ - وقبل الثورة كان مستوى مشاركة المرأة بفعالية في قطاع الصحة بالغ الضآلة ؛ وكانت المناصب التي كن يشغلنها تنحصر أساسا في خدمات تنظيف المستشفيات والترخيص .

٢٤٧ - ثم طرأ منذئذ تغيير جوهري فيما يخص مشاركة المرأة في هذا القطاع ؛ ولدينا اليوم آلاف من الموظفات الفنيات يمثلن ٧٠ في المائة من مجموع القوة العاملة . ويمثل النساء ٨٧.٥ في المائة من العاملين في التمريض . وتتزايد نسبة النساء اللواتي يدرسن الطب سنويا ؛ وبحلول ١٩٨٨ كانت المرأة تمثل بالفعل ٤٧.٧ في المائة من أطباء البلاد و٦٨.٨ في المائة من أطباء الفم .

٢٤٨ - ويجدر بنا أن ننوه بالنسبة المئوية البالغة الارتفاع للنساء اللواتي يعملن الآن في فئة التخصص (٨٧ في المائة) وارتقائهن تدريجيا الى فئة المديرين ؛ ومن أمثلة ذلك أنهن، يشغلن ٤٧ في المائة من وظائف المديرين في المستشفيات والعيادات العامة ؛ وهو ما يشير الى التغييرات الطارئة على الطريقة التي ينظر بها الى النساء ، وتحسن أوضاعهن ، واعتراف السكان بعملهن .

٢٤٩ - بيد أن تمثيلهن في الوحدات الخاضعة على المستوى الوطني لا يتجاوز ٣٦ في المائة ، كما يبلغ ٢٢ في المائة في داخل المنظمة المركزية .

٢٥٠ - وفي ١٩٤٨ أدخل مشروع "طبيب الاسرة" ؛ ويتمثل الهدف من هذا البرنامج الجديد

في تزويد جميع الوحدات الأسرية بطريقة منهجية وفعالة بالجوانب الجوهرية اللازمة في مجال التربية الصحية والرعاية الأولية .

٢٥١ - وفي ١٩٩٠ بلغ العدد الاجمالي للموظفين الفنيين العاملين في المشروع ٩١٥ ١١٠ موظفا من بينهم ٢٦٨ ٧ امرأة (أي ٦١ في المائة) . ويعيش هؤلاء الاطباء في المجتمعات المحلية التي يعملون في خدمتها . وتتضمن واجباتهم الرئيسية الترويج الصحي ، والوقاية ، والتشخيص المبكر ، وتوفير العلاج والتأهيل في الوقت المناسب ، بالإضافة الى تنفيذ برنامج العمل من أجل الام والطفل ، وبرنامج رعاية المسنين بالتعاون الوثيق مع المجتمع المحلي .

٢٥٢ - وتتاح الفرصة أمام أطباء الأسرة للمشاركة مع الجماهير وللتأثير فيها تأثيرا مباشرا . ويتمين علينا من ثم أن نستغل هذه الحقيقة والمكانة التي يكتسبونها يوما بعد يوم كي تعزز بهم الجهود الرامية الى توفير المعلومات والارشاد في مجال التربية الجنسية من شتى جوانبها .

٢٥٣ - ومن الامثلة البارزة لمشاركة المرأة وتعاونها في البرامج الصحية الاعمال البالغة الاهمية التي تضطلع بها المعاونات الصحيات التابعات للاتحاد النسائي الكوبي . اذ يتكفل هؤلاء المعاونات اللواتي يزيد عددهن على ٦٠ ٠٠٠ امرأة ، على الاخص ، بتوفير الرعاية الصحية على نحو يتسم بالكفاءة لمختلف الاسر ، بما في ذلك الاسر التي تعيش في مناطق نائية . كما يقمن في واقع الامر ، جنبا الى جنب مع أطباء الأسرة وأطباء المستشفيات والعيادات العامة ، بالمعاونة في رعاية الامهات الحوامل والاطفال حديثي الولادة ، وفي الكشف عن سرطان الثدي وعنق الرحم والرحم ، وفي الشؤون المتعلقة بالحفاظ على الصحة والبيئة ، بالإضافة الى مشاركتهن في عمليات أوسع نطاقا في اطار "برنامج العمل من أجل الام والوليد" وبرنامج مكافحة السرطان .

٢٥٤ - ويقدم المعاونات الصحيات المشار اليهن خدماتهن على أساس تطوعي ؛ واصبحن بذلك يتميزن بتكريس أنفسهن لاعمال الصحة . وتوجه جهودهن أساسا لجعل المجتمعات التي يعيش فيها اجتماعات صحية . كذلك يجري تدريبهن بانتظام بموجب اتفاقية أبرمت منذ أكثر من ثلاثة عقود بين الاتحاد النسائي الكوبي ووزارة الصحة العامة والصليب الأحمر الكوبي .

٢٥٥ - وسرطان الثدي هو أشيع أشكال الاورام الخبيثة المكتشفة بين النساء في كوبا . ويعتبر السبب الرئيسي في احداث وفيات النساء نتيجة للاصابة بالسرطان ، ويرتفع معدل وفيات النساء الى ١٦١ بين كل ١٠٠ ٠٠٠ امرأة .

٢٥٦ - وفي كل عام ترد بلاغات من النساء عن نحو ١ ٧٨٧ حالة جديدة من سرطان الثدي ؛ كما يتوفى نحو ٧٥٩ من اللواتي يصبن بهذا المرض .

٢٥٧ - وعلى الرغم من التقدم الذي حقق في مجال الصحة العامة في بلادنا ، يقوم ضحايا سرطان الثدي بالتبليغ عن حالتهم بعدما يصل الى مرحلة متقدمة جدا . وبغية ادخال برنامج فرعي لمراقبة سرطان الثدي في كوبا ، أجرى معهد الأورام خلال الفترة ما بين ١٩٨٠ الى ١٩٨٥ بحوثا عن العلاج المبكر للسرطان . وقد أنشئت وحدات استشارية لخدمة الجمهور في ادارة سرطان الثدي بغرض اجراء تصنيفات طبية في هذا المجال .

٢٥٨ - وعلى ضوء النتائج التي أسفرت عنها هذه البحوث ، كان من المقرر اجراء سلسلة من الدراسات المجتمعية التفاعلية خلال فترة الاعوام الخمسة من ١٩٨٥ الى ١٩٩٠ .

٢٥٩ - وقد جهز البرنامج الفرعي الوطني للنساء المعرضات لخطر الاصابة بسرطان الثدي بأجهزة لرسم الثدي وآلات للموجات فوق الصوتية ، وأجهزة للتظهير الاوتوماتيكي ، ومناظير بالاضافة الى الافلام اللازمة لاجهزة رسم الثدي .

٢٦٠ - وكندبير وقائي ، يتعلم النساء على أيدي أطباء الاسرة ومعاوني الصحة كيفية الكشف على أنفسهن مرة واحدة في كل شهر على الأقل .

٢٦١ - وفي فترة الاعوام الثلاثة من ١٩٦٤ حتى ١٩٦٦ ، احتلت حالات سرطان عنق الرحم وسرطان الرحم المرتبة الثانية بين الاورام الخبيثة لدى النساء . وفي عام ١٩٦٦ تقرر اجراء دراسات وأبحاث عن مجموعة من نساء العاصمة ؛ وقد حدد ذلك فيما بعد تدريجيا الى مختلف أنحاء البلاد . ووضع برنامج للكشف المبكر عن سرطان عنق الرحم وسرطان الرحم باستخدام طريقة بابانيكولاو التي تقوم على أخذ عينات من مجموعة كبيرة من النساء عن طريق تجارب زراعة المهبل .

٢٦٢ - وفي أواخر ١٩٨٣ ، نظمت حلقة عمل على النطاق الوطني حضرها كل الذين اشتركوا في أعمال هذا البرنامج على أي نحو من الأنحاء . وقد حللت في الحلقة طرائق أحدث وأفضل لاجراء الدراسات والبحوث ، كان من بينها رفع السن المقررة لاجراء أول تجربة لزراعة المهبل من ١٥ الى ٣٠ عاما بالنسبة للنساء اللواتي سبق لهن ممارسة الجنس في وقت من الاوقات .

٢٦٣ - وقد بلغ عدد النساء اللواتي تم فحصهن ٩٢١ ٩٠٧ امرأة ؛ كما بلغت نسبة تغطية البرنامج نحو ٦٥ في المائة من مجموع النساء اللواتي تجاوزن ٢٠ عاما . وكان عدد الحالات التي اكتشفت هذا العام ١٠٧٠ حالة تم تشخيص ٩٨٠٧ في المائة منها في مراحل يمكن أن يضمن للمعالج فيها نسبة مرتفعة من النجاح .

٢٦٤ - وفي الآونة الراهنة ، يجري تحليل العوامل الوبائية الجديدة مرتبطة بظهور هذا النوع من السرطان ، وأحدث الآراء بشأن التنفيذ العملي للبرنامج . وقد وضعت مبادئ توجيهية جديدة أخذ فيها بعين الاعتبار بالتوصيات الرئيسية التي أصدرتها منظمة

الصحة للبلدان الأمريكية بشأن مراقبة البرنامج ، بما في ذلك توسيع نطاق تغطيته . وسوف يبدأ التنفيذ التدريجي لهذه المبادئ التوجيهية الجديدة اعتباراً من كانون الثاني/يناير ١٩٩١ .

٢٦٥ - غير أنه على الرغم من الدور الذي يضطلع به الاتحاد النسائي الكوبي لتعبئة النساء لاختبارات زراعة المهبل ، فإن الأهداف المنشودة لم تتحقق بعد ، كما أن الخدمة مشوبة بالقصور في بعض الأحيان .

٢٦٦ - وينبغي أن نشير إلى أن أجهزة الاعلام تسهم في أنشطة التوعية الصحية بدور رئيسي .

٢٦٧ - وقد كانت منشورات الحركة النسائية ، مثل "المرأة" ومن بعدها "الفتاة" بمثابة معينات تعليمية مهمة طوال هذه الفترة في مجال صحة المرأة والأسرة .

٢٦٨ - وفي ١٩٨٣ ، أدخلت السلطات الصحية الكوبية مجموعة تدابير محددة ترمي إلى منع هجوم مرض "متلازمة قصور المناعة المكتسب" والحد من انتشاره في البلاد . وقد ضعفت هذه التدابير وكشفت في أوائل ١٩٨٦ مع بدء تنفيذ البرنامج الكوبي لمنع مرض متلازمة قصور المناعة المكتسب ومكافحته . وتطبيقاً لهذا البرنامج يتم تحليل جميع كميات الدم التي تؤخذ من المتبرعين ، ويجرى فحص الامهات الحوامل خلال الأشهر الثلاثة الأولى من الحمل .

٢٦٩ - وبحلول ١٩٩٠ بلغ عدد الاختبارات التي أجريت ٦٧٧ ٣٠٠ ٨ اختباراً ، وهو ما يعني أن هذه التحليلات شملت نحو ٧٠ في المائة من مجموع السكان الحضريين الذين تتجاوز أعمارهم ١٥ عاماً . وفي هذه الدراسة الاستقصائية ، ركزت الأولوية على المجموعات الأكثر تعرضاً للخطر ، ونعني بذلك الأشخاص الذين يتسبب سلوكهم الجنسي في مضاعفة احتمال إصابتهم بالعدوى ، والمجموعات الأخرى التي قد تتعرض لخطر العدوى بسبب الأعمال التي تمارسها .

٢٧٠ - وأسفرت هذه البحوث عن اكتشاف ٤٤٧ حالة مصابة إيجابياً (٣٢٣ بين الرجال و ١٢٤ بين النساء) .

٢٧١ - ويضمن النظام الصحي الوطني الكوبي المعالجة الشاملة للمرضى المصابين بفيروس القصور المناعي البشري ، بما في ذلك توفير الرعاية الطبية والنفسية لهم والمساعدة الاجتماعية لأسرهم .

٢٧٢ - وتوجد مستوصفات استشارية لمعالجة هذه الحالات في خمس من مقاطعات البلد . وهذه الخدمات متاحة لكل شخص على قدم المساواة ودون تمييز من أي نوع .

٢٧٣ - وقد نظمت أنشطة عديدة ، كالمحادثات والعروض وتوزيع الكراسيات والكتيبات والحملات التربوية ، وهي أنشطة تستهدف الشباب والمراهقين بشكل رئيسي . غير أنه لم يتم بعد تحقيق التغيرات المنشودة في مواقف الناس وسلوكهم ، وبالتالي يجب علينا تكثيف جهودنا لايجاد أشكال جديدة من التربية الصحية .

٢٧٤ - وعند القاء نظرة تحليلية على تقريرنا الدوري الأولي المقدم الى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ، طلب الحصول على معلومات عن نظامنا "للتغذية الجماعية" . وترد فيما يلي تفاصيل عن هذا النظام .

٢٧٥ - فقد اعتمد نظام المنح الغذائية التي توفرها الدولة على شكل بطاقات اسرية أو ايصالات صرف لاستخدامها في الاسواق المحلية ، وهو نظام يعم الوطن كله حيث انه يشمل جميع السكان الكوبيين . ويشكل هذا النظام أحد العوامل المساهمة في ضمان حياة ملائمة والقضاء على سوء التغذية في كوبا . وتتمثل المواد الغذائية التي يشملها هذا المخطط في الحليب، ولحم البقر والدواجن والبازلأ والرز والزيت والمواد الدهنية ، وكعك القمح وعلب الطماطم وغيرها من الاغذية المعلبة مثل الفواكه أو معجون الخضروات للأطفال ، الخ .

٢٧٦ - وبالإضافة الى هذا الترتيب الذي ينطوي على بيع الاغذية وتوزيعها على السكان ، نفذ في البلد برنامج غذائي مدعوم ، وذلك عن طريق انشاء مطاعم للأطفال الذين لم يبلغوا سن الدراسة وللتلاميذ ، حيث يتناولون فيها الطعام مجانا ، وانشاء مطاعم للعمال نظير أسعار طفيفة جدا بل ومجانا أيضا بالنسبة لبعض القطاعات .

٢٧٧ - ويشمل البرنامج الغذائي المدعوم ١٥ ٠٠٠ مركز ، وتستقبل هذه المراكز ٦٩٠ ٠٠٠ شخص لتناول وجبة الغداء أو العشاء خارج بيوتهم دون أن يؤثر ذلك في استحقاقاتهم المشروعة في البدلات . وتشير التقديرات الى انتاج ٤ ٠٠٠ ٠٠٠ حصة غذائية يوميا في هذه المطاعم في اطار المخطط الغذائي المدعوم والى أن حوالي ٣ ٠٠٠ ٠٠٠ شخص يستفيدون من هذه الوجبات الغذائية نظرا لان التلاميذ الحاصلين على منح والمقيمين في المبيتات المدرسية من الاثنين الى الجمعة يتناولون فيها وجبات الغداء والعشاء .

٢٧٨ - وتجري مراقبة الملوثات الكيميائية والبيولوجية بواسطة عملية يومية منتظمة تتمثل في أخذ عينات من الطعام الذي يتناوله الجمهور مع التركيز بشكل أساسي على المواد الغذائية التي توجد فيها احتمالات وبائية كبرى . وتحال هذه العينات الغذائية الى مختلف المختبرات لفحص درجة سميتها وتحليلها مجهريا من ناحية الميكروبات . كما تجرى تقييمات للقيمة الغذائية للاغذية الموزعة أكثر من غيرها .

٢٧٩ - ويتولى فحو الاغذية المقدمة في اطار البرنامج الغذائي المدعوم ، أخصائيون غذائيون يعملون بتوجيه وارشاف من الاطباء المتخصصين في الصحة العامة والتغذية .

ويجري هذا الفحص بواسطة تقييمات فردية للطعام المستهلك مباشرة ، وذلك باستخدام أساليب لوزن أو قياس حجم الحصص الغذائية المقدمة .

٢٨٠ - وتحب قبعة الطعام من حيث الطاقة ومحتوياته من البروتينات والفيتامينات والمعادن بالاسناد الى جداول تبين العناصر التغذوية للأغذية . ثم تقارن النتائج بالكميات الموصى بها من الناحية الفسيولوجية والملائمة لخصائص الأفراد .

٢٨١ - ويتطرق الجزء الأخير من هذا الفرع الثالث الى موضوع التعليم والتقدم الذي أحرزته المرأة في هذا المجال .

٢٨٢ - فكما سبق ذكره في التقرير السابق ، كانت حملة محو الأمية سمة مميزة للشورة التعليمية . وقد شاركت النساء الكوبيات بقدر كبير جدا في هذه الحملة ، حيث بلغت نسبتهن ٥٩ في المائة من مجموع المدربين على محو الأمية و ٥٥ في المائة من مجموع المدربين .

٢٨٣ - وقد شرع بعد ذلك في تنفيذ مخطط للمتابعة ؛ وفي سنة ١٩٦٢ ، اعتمد البرنامج الفرعي لتعليم الكبار ، الذي تسنى بفضل المضي في رفع مستوى التعليم لدى الكبار في السن الى يومنا هذا .

٢٨٤ - وكانت الفترتان الخمسيتان ١٩٧٥ - ١٩٨٠ و ١٩٨٠ - ١٩٨٥ ، بما شهدناه من شئ حلتين للوصول بمستوى التعليم الى الدرجتين السادسة والتاسعة ، فترتين حاسمتين في تقدم مستوى تعليم الكبار في البلد .

٢٨٥ - ففي سنة ١٩٨٩ ، كان معدل الأمية في البلد دون ٣٩ في المائة .

٢٨٦ - والتحقّت ٥٠٤ ٤٢ من ربّات الأسر بدورات دراسية لتعليم العمال والفلاحين ، وهي دورات دراسية نمت الى ما قبل الجامعة .

٢٨٧ - وقد اعترفت اليونسكو الاعتراف الواجب بقيمة الجهود التي بذلها الاتحاد النسائي الكوبي لتسجيل آلاف من ربّات البيوت في صفوف تعليم الكبار وتخرجهن من هذه المستويات ، حيث منحت اليونسكو الاتحاد النسائي الكوبي جائزة "ن. كروبسكايا" في سنة ١٩٨١ .

٢٨٨ - وتنص المادة ٥٠ من الدستور الكوبي على حق جميع الكوبيين في التعليم . والدولة هي التي تكفل تطبيق ذلك ، حيث تتيح للناس فرص الدراسة وفقا لمؤهلاتهم واحتياجات المجتمع ومتطلبات التنمية الاجتماعية - الاقتصادية .

٢٨٩ - وتخصص الحكومة الكوبية موارد ضخمة للتعليم ، والدليل على ذلك أن الميزانية التي رصدت في سنة ١٩٩٠ بلغت ١ ٦١٩ ٠٠٠ ٠٠٠ بيزو في حين لم تبلغ في سنة ١٩٥٨ سوى ٧٩ ٤٠٠ ٠٠٠ بيزو ، دون أن تؤخذ في الاعتبار ما كان القادة الفاسدون يخصصونه لذلك كيفما اتفق .

٢٩٠ - ولا بد من الإشارة الى أن التعليم ، بما في ذلك التعليم الجامعي ، مجاني وأن الأطفال يحصلون على الكتب مجاناً الى مستوى ما قبل الجامعة .

٢٩١ - ويعد مبدأ المساواة في فرص التعليم لكل من النساء والرجال أمراً واقعاً في كوبا .

٢٩٢ - والدليل الملموس على وجود هذا المبدأ هو حضور البنات في صفوف التعليم الثانوي ، حيث كانت أرقام التخرج بالنسبة للسنة الدراسية ١٩٨٨ - ١٩٨٩ على النحو التالي :

السنة الدراسية ١٩٨٨ - ١٩٨٩

المؤشرات	الأرقام المطلقة	بما في ذلك النساء	النسبة المئوية
المستوى المتوسط	٣١٧ ٥٩٨	١٦٥ ٥٠١	٥٢ر١
الثانوي الأساسي	١٥٩ ٨٥٧	٨٠ ٧١٤	٥٠ر٥
ما قبل الجامعة	٦٠ ١٩١	٣٧ ٤٧٨	٦٢ر٣
التخصصي والمهني	٨٩ ٠٦٤	٤٠ ٥٦٣	٤٥ر٥
التخصصي المتوسط	٥٣ ١٢٦	٣٩ ٣٩٠	٧٤ر١
المهارات اليدوية	٧ ٣١٢	١ ١٧٣	١٦ر٠

المصدر : احولية الاحصائية الكوبية ، سنة ١٩٨٩ (بمعد الأعداد) .

٢٩٣ - وتتمثل الأدلة الدامغة الأخرى على حصول تقدم في هذا المجال في الإحصاءات المتعلقة بخريجات التعليم العالي ، وهي كالتالي :

خريجات التعليم العالي (حسب التخصص) ،
الفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩

المجموع	٥٥ في المائة
التخصصات العلمية / التقنية	٤٨٩
العلوم التقنية	٣٦٥
العلوم الطبيعية	٦٩٨
العلوم الطبية	٥٩٢
العلوم الزراعية	٤٤٤
تدريب المعلمين	٦٣٠
العلوم الزراعية	٦٠٦
العلوم الاجتماعية	٦٨٨
التربية البدنية	٢٢٨
الفنون	٤١٨

المصدر : تقرير وزارة التعليم العالي ، تشرين الاول / أكتوبر ١٩٨٩ .

٢٩٤ - وحسبما ورد في التقرير الذي نشرته وزارة التعليم العالي في سنة ١٩٨٩ ، تشغل النساء نسبة ١٤ في المائة من مجموع المناصب التنفيذية بمرتبة وزير (مسؤولو المكاتب المركزية ، ورؤساء ونواب رؤساء الجامعات ، والعمداء) ونسبة ٢٨ في المائة من المناصب بمرتبة مدير (نواب العمداء ، رؤساء ادارات التعليم ، نواب رؤساء ادارات التعليم) . وتبلغ نسبة النساء ٤٥ في المائة من مجموع الموظفين ؛ و ٢٨ في المائة من الاساتذة ، و ٢٨ في المائة من الاساتذة المساعدين ، و ٤٨ في المائة من المحاضرين و ٥٠ في المائة من المعلمين . وتبلغ نسبة النساء ٤٦ في المائة من مجموع موظفي البحوث .

٢٩٥ - وقد ساهم تنوع التخصصات داخل مجالي العلم والتكنولوجيا في انشاء فئات مختلفة من الوظائف التي عملت فيها المرأة بنشاط ، وهذا يعد نتيجة طبيعية لتكافؤ الفرص التي يتيحها التعليم المجاني والحق في العمل والتي يتيحها كذلك العمل السياسي المعقاني الذي يجري الاضطلاع به بهدف اشراك المرأة في الميادين التخصصية غير التقليدية .

٢٩٦ - وكما ذكر آنفا ، ونظرا للنسبة المئوية المرتفعة للنساء في مجال القوى العاملة ، تظل الجهود ضرورية من جانب مجتمعنا لايجاد الظروف التي تخول لاسر العاملين الوفاء بمسؤولياتهم وواجباتهم المنزلية المتزايدة دوما .

٢٩٧ - وهذا هو السبب الذي جعل من برنامج دور الحضانة النهارية ، الذي يعد انجازا رائعا من انجازات فترة ما بعد الثورة ، أحد الأنشطة التي ما فتئت تحظى باهتمام ذي أولوية ، ولا سيما في الأعوام الأخيرة . ففي الوقت الحاضر ، يوجد لدينا ١١٠١ من دور الحضانة النهارية التي تستوعب ما يزيد على ١٤٠ ٠٠٠ رضيع والتي يعمل فيها مدرسون وعاملون مساعدون آخرون متدربون كلهم تدريباً كافياً .

٢٩٨ - وقد ساعد نظام المنح الطلابية الذي أخذ به بلدنا على ضمان امكانية وصول المرأة الى مركز التعلم للالتحاق بأي من التخصصات المتوفرة في اطار هذا المخطط .

٢٩٩ - ويوفر نظام المنح المبيت والطعام والرعاية الطبية واعانة معيشية تدفعها الحكومة الكوبية . وهذا يعني أن مشاركة الشباب في هذا النظام لا تنطوي على أي تمييز على أساس الجنس أو مكان الإقامة . وكما يمكن ملاحظته من الجدولين الواردين أدناه ، ارتفع عدد الطلاب المقيمين ارتفاعاً كبيراً على مر السنين ، مما يدل على المساعدة الأكيدة التي تقدمها هذه الاعانات الى الاسر العاملة .

المقيمون وشبه المقيمين في مجال التعليم الابتدائي والثانوي

(بالآلاف)

١٩٨٥ - ١٩٨٦
المجلدون

المستوى	المجموع	شبه المقيمين	في المائة	المقيمون	في المائة
المجموع	٢ ٣٤٢٧	٣٩٨١	١٧ر٠	٥٢٢ر٠	٢٢ر٣
ما قبل المدرسة	١٠٨ر٩	٢١ر٣	١٩ر٦	-	-
الابتدائي	١ ٠٠٧ر٢	٣١٥ر٧	٢٩ر٣	٣٣ر٤	٣ر١
الثانوي	١ ١٥٦ر٦	٦١ر١	٥ر٣	٤٨٨ر٦	٤٢ر٢

١٩٨٨ - ١٩٨٩
المجلدون

المستوى	المجموع	شبه المقيمين	في المائة	المقيمون	في المائة
المجموع	٢ ١٧٠ر٦	٤١٨ر٨	١٩ر٣	٥٢٠ر٧	٢٤ر٠
ما قبل المدرسة	١٤٣ر٧	٣٤ر٧	٢٤ر١	-	-
الابتدائي	٨٩٩ر٩	٣١٦ر٩	٣٥ر٢	٢٤ر٧	٢ر٧
الثانوي	١ ١٢٧ر٠	٦٧ر٢	٦ر٠	٤٩٦ر٠	٤٤ر٠

ملاحظة : لا تشمل هذه الأرقام التلاميذ في دور الحضانة النهارية .

المصدر : نشرة بداية السنة الدراسية ١٩٨٥ - ١٩٨٦ والسنة الدراسية ١٩٨٨ - ١٩٨٩ ، وزارة التربية .

٣٠٠ - وفي إطار مخطط المنح هذا ، وبواسطة الجمع بين الدراسة والعمل ، يتم تنظيم الأولاد والبنات في فرق مختلطة لتقاسم جميع أنواع المهام الزراعية وأعمال التنظيف وغير ذلك من الخدمات .

٣٠١ - وبالإضافة الى ذلك ، أنشئت مدارس للمهارات الوظيفية لكي تتاح للشبان المنقطعين عن التعليم ، في أي وقت ، فرصة تقويم وضعهم التعليمي وتعلم صناعة تمكنهم من اقتحام عالم الشغل .

٣٠٢ - كما أحرز تقدم في مجال اشراك المرأة في القطاع الصناعي ، وذلك في مجالات كانت تقليديا حكرًا على الرجل ، ومنها مثلاً صناعة السكر وصناعة الآلات غير الكهربائية ، والمستحضرات الكيميائية ، وصناعة الأغذية وحرفة البناء . ولكن ينبغي مواصلة بذل الجهود لتوجيه النساء الى هذه الميادين ، مع التشديد بوجه خاص على الاجراءات التالية ضمن غيرها من الاجراءات :

- ادراج مواضيع تقنية في المنهاج الدراسي في نظام التعليم العام ؛

- ادراج ما يلي في برنامج التدريب والتوجيه المهني :

- اذنية المناقشة ؛

- المحادثات والمحاضرات والمناقشات في مراكز التعليم الثانوي ؛

- طريقة "الباب المفتوح" المتبعة في الجامعات لاثاحة فرصة للشباب للاطلاع على مختلف التخصصات والامام بها ؛

- الزيارات المبرمجة الى مراكز الانتاج والبحث العلمي ؛

- توزيع الكتاب الممنون "ماذا سادرس؟" (¿Qué voy a estudiar?) الموجه الى تلاميذ التعليم الثانوي ، والمقالات الصحفية عن مجموعة متنوعة من الميادين التخصصية .

٣٠٣ - ومن الصحيح أننا لا ننوي وضع هدف لتحقيق مشاركة كلا الجنسين بنسبة ٥٠ في المائة في مختلف الدورات الدراسية الجامعية ، ولكننا مع ذلك متنبهون الى هذه الارقام نظرا لاز الدورات الدراسية التقنية ظلت تعتبر لفترة طويلة غير "ملائمة للمرأة" ، ونحن في حاجة الى ترسيخ الفكرة التي مفادها أن المرأة لا يجب أن تشعر بوجود قيود أو حواجز تشنها عن الدراسة التي اختارتها حسب ميولها أو لاعتقادها بأهمية تلك الدراسة لاقتصاد البلد أو تطوره العلمي .

٣٠٤ - ونتيجة للمواقف المترسخة ، ما زالت الميول تتجه الى بعض التخصصات ، بالرغم من أن برنامج التدريب والتوجيه المهني لا يقيم أي تمييز بين الرجل والمرأة .

٣٠٥ - وفي بعض الأحيان ، لم يقتصر الأمر على التحيز فيما يتصل بأماكن عمل المتخرجين من التعليم ، بل لوحظ هذا التحيز أيضا في ما قام به عدد من المنظمات من تقييم لقدرة المرأة على القيام ببعض الأعمال عند التقرير بشأن قبولها في الدورات الدراسية المتعلقة ببعض المواضيع المتخصصة .

٣٠٦ - ولهذا السبب ، جرى رصد فرص الوصول الى بعض فروع الدراسة عن طريق القيام بتحليل منهجي لدى منظمي أو متعهدي هذه الدورات الدراسية . وقد تولت هذه المهمة طوال العقد الماضي وزارة التربية ووزارة التعليم العالي والاتحاد النسائي الكوبي . ونتيجة لهذه الجهود ، لم تعد توجد في الوقت الحالي أية قيود على أساس الجنس للتسجيل في أية دورات دراسية ثانوية أو جامعية متخصصة .

٣٠٧ - وقد بلغ معدل المواظبة على التعليم ٩٨٧ في المائة في السنة الدراسية ١٩٩٠ - ١٩٩١ . بلغ هذا المعدل ٩٣٩ في المائة في المدارس الثانوية .

٣٠٨ - وظل الانتظام في الحضور للتعليم بالنسبة للذين تتراوح أعمارهم بين ٦ أعوام و ١٤ عاما (أي من الصف الأول الى الصف التاسع) عند معدل ٩٨ في المائة في السنة الدراسية ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وفي السنة الدراسية ذاتها ، بلغ هذا المعدل ٦٨ في المائة بالنسبة للذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ١٧ عاما . وكما تبين هذه الأرقام ، هذه الأعمال هي التي توجد فيها أعلى نسبة للانقطاع عن التعليم . ومع أن هذه الإحصاءات غير مصنفة حسب الجنس ، يمكن لنا أن نستخلص أن نسبة النساء كانت مرتفعة من بين كل الطلبة الذين انقطعوا عن التعليم في السنة الدراسية ١٩٨٩ - ١٩٩٠ (٢٤٧) في المائة من مجموع الطلبة) . ويعود ذلك الى كون الزواج هو السبب الرئيسي لانقطاع الطلبة عن التعليم ولأن الأدوار النمطية ، مثلما سبق ذكره ، ما زالت تؤثر تأثيرا كبيرا في أساليب معيشة الأسر .

٣٠٩ - وتساهم المشاكل العائلية أيضا ، ولو بقدر أدنى ، في ارتفاع عدد المنقطعات عن التعليم ، ويعود ذلك أيضا الى الأنماط التقليدية التي تقضي بأن على المرأة معالجة هذه الحالات .

٣١٠ - وفي المناطق الريفية ، ولاسيما في المناطق الجبلية ، بدأت العلاقة السلبية بين انقطاع البنات عن التعليم والزواج والعلاقات العاطفية تتجلى بمزيد من الوضوح نظرا لأن الأسر ما زالت متخلفة في مواقفها بالرغم من أن الفوارق بين القرى والمدن أخذت في الانحسار .

٣١١ - وكما ذكر آنفا ، لا نستطيع أن نشعر بالرضى بالرغم من التقدم المحرز في تخفيض عدد البنات المنقطعات عن التعليم . وبالتالي لا بد ، لبلوغ هذا الهدف ، من زيادة تبادل الخبرات بين وزارة التربية ومختلف المنظمات الشعبية .

٣١٢ - وفي كوبا ، ظل التعليم الدائم للسكان يشكل أحد أهداف السياسة التعليمية . وقد استحدث برنامج فرعي لتعليم الكبار ، وهو موجه الى النساء الصغيرات والكبيرات في السن اللاتي اضطررن لأسباب مختلفة الى التخلي عن الدراسة قبل التخرج . وهذا المخطط الذي يصل الى أكثر المناطق كثافة سكانية ، وكذلك الى أكثرها تشتتا للسكان ، يشمل مستويات التعليم التالية :

- التعليم الأولي أو الابتدائي (المستوى الأساسي ، التعليم لقطاع الأعمال اليدوية والريفية) وهو يتألف من أربع دورات دراسية نصف سنوية .

وهناك ٣ ٥٠٠ امرأة ملتحقة بالتعليم في هذا المستوى ، وتخرج من كل دورة نصف سنوية حوالي ١ ٠٠٠ امرأة .

- التعليم الثانوي الأساسي (التعليم الثانوي لقطاع الأعمال اليدوية والريفية) ، وهو يتألف من أربع دورات دراسية نصف سنوية . وثمة ٧ ٢٠٠ امرأة ملتحقة بهذا التعليم ، وتخرج منه ١ ٥٠٠ امرأة كل دورة نصف سنوية .

التعليم الثانوي المتقدم أو السابق للجامعة (التعليم لقطاع الأعمال اليدوية والريفية على مستوى الكلية) ، وهو يتألف من ست دورات دراسية نصف سنوية .

ويلتحق بكل دورة نصف سنوية حوالي ٢٨ ٠٠٠ امرأة ، معظمهن من ربان البيوت الصغيرات في السن ، وتخرج من كل دورة حوالي ١ ٥٠٠ امرأة .

- دورات تعليم اللغات . تزود هذه الدورات الدراسية النساء بمستوى الكفاءة اللغوية الذي يحتجن اليه لاقتحام عالم الشغل .

وتتاح لهن ٥ في المائة من المقاعد الدراسية في مراكز التدريب التخصصي والمهني . وهنا تصل الطالبات الى المستوى الثانوي أو مستوى المهارة اليدوية .

- الدورات الدراسية للجامعة المفتوحة . تستطيع النساء الصغيرات والكبيرات في السن ، اللاتي نجحن في مستوى التعليم الثانوي المتقدم ، الالتحاق بدورة دراسية جامعية بواسطة هذه الطريقة .

٣١٣ - ويقدم التعليم الخاص في كامل أرجاء البلد ، وهو يشمل تعليم الاطفال والشبان الذين يشكون من تعوق بدني (العمى ، الصمم الكلي أو الجزئي وغير ذلك من حالات التعوق) . وتشكل الاناث أكثر من ٣٠ في المائة من التلاميذ .

٣١٤ - ويقدم التعليم في البيت أو في المستشفى الى الاطفال الذين يتعذر عليهم الحضور في المدرسة بسبب مشاكلهم البدنية أو بسبب طول فترات وجودهم في المستشفى .

٣١٥ - وفي هذه المدارس ، لا يوجد فقط المدرسون المتخرجون من المستويات المتقدمة من التعليم الذين تدربوا على عدة مجالات من بينها مجال التعليم الخاص ، وانما يوجد فيها أيضا معاجو النطق وعلماء النفس التربوي والمتخصصون في القياس النفسي والخبراء في الامابات ومقومو الاعضاء والتشوهات البدنية والاختلالات العقلية .

٣١٦ - وكجزء من التحسينات المستمرة التي يقوم بها نظام التعليم الوطني ، ارتقي من الضروري ادراج مجموعة متنوعة من المواضيع التي تتناول التربية الجنسية . وقد ادخلت هذه المواضيع ، بداية من الصفوف الاولى من التعليم ، ضمن الجوانب البيولوجية والاخلاقية - الاجتماعية من دراسة الطبيعة وجسم الانسان .

٣١٧ - وفي سنة ١٩٧٧ ، أنشئ الفريق العامل الوطني المعني بالتربية الجنسية (وهو يدعى الآن المركز العامل الوطني المعني بالتربية الجنسية) بوصفه مؤسسة ملحقة باللجنة الدائمة للجمعية الوطنية لسلطة الشعب المعنية بالطفولة والشباب والمساواة وحقوق المرأة .

٣١٨ - ويضم هذا الفريق ممثلين لوزارة الصحة العامة ووزارة التربية واتحاد الشباب الشيوعي والاتحاد النسائي الكوبي . ويقيم الفريق صلات عمل وثيقة مع وزارة الثقافة ووزارة التعليم العالي . وقد أنجز الفريق عملا جديرا بالتقدير أسهم به اسهاما كبيرا في التقدم المحرز في هذا المجال .

٣١٩ - فضلا عن ذلك ، قام الاتحاد النسائي الكوبي والاكاديمية الكوبية للعلوم ووزارة التربية بصوغ مبادئ توجيهية لاعداد دراسة متعمقة عن الاسرة ، بهدف جمع مزيد من المعلومات قصد تنفيذ برنامج عمل يساهم مستقبلا في تعزيز الاسرة بوصفها مؤسسة أساسية لمجتمعنا .

٣٢٠ - وفي الآونة الاخيرة ، اتخذت أولى الخطوات لانشاء فريق الدراسة الاسرية ، الذي سوف يرأسه الاتحاد النسائي الكوبي والذي سيتألف من ممثلي مركز الدراسات الاجتماعية لاتحاد الشباب الشيوعي والفريق الوطني المعني بالتربية الجنسية ولجنة الرعاية والوقاية الاجتماعية والاكاديمية الكوبية للعلوم ووزارة الدفاع وجامعة هافانا وكلية علم النفس ووزارة التربية . وتتمثل أهدافنا أولا وبالذات في القيام بتحليل شامل

لجميع البحوث التي أجريت حتى الآن في بلدنا بشأن الأسرة ؛ وتتمثل ثانيا في تحليل كل نتيجة من النتائج التي تم التوصل اليها وكل توصية من التوصيات التي تم تقديمها ، بهدف دعم وصوغ استطبيق العملي لجميع التدابير الاقتصادية والاجتماعية والقانونية والتربوية والتعليمية والثقافية وغيرها من التدابير التي ستروج النهوض بالأسرة الكوبية .

٣٢١ - ويجري القيام بعمل مشترك بين الاتحاد النسائي الكوبي ووزارة التربية منذ تشكيل هذه المنظمة النسائية . وهما يسعيان من خلال هذا العمل المشترك الى ايجاد أوثق صلات ممكنة بين المدارس من جهة والأسرة والمجتمع من جهة أخرى . ويجري حاليا توجيه الجهود نحو المساعدة على رفع مستوى التعليم .

٣٢٢ - كما يجري تمييز العلاقات بين منظمات القاعدة الشعبية للاتحاد النسائي الكوبي والمدارس ، كما يجري الاشراف على أنشطة ممثلي الاتحاد في مجالس التعليم وفي حركة الامهات من أجل التعليم .

٣٢٣ - ومن بين الانكال البديلة لتعليم الوالدين التي يجري تقديمها ، هنالك مناقشات جارية الآن بشأن مواد التدريس النفسي التي تتناول مسائل عائلية مختلفة ووظيفتها التربوية .

٣٢٤ - وفي هذا التعليق على موضوع الأسرة ، ينبغي الإشارة الى أنه ، نتيجة لاعلان سنة ١٩٩٤ "سنة دولية للأسرة" أنشئت في كوبا لجنة تنظيمية مؤلفة من منظمات حكومية وغير حكومية لكي تتولى تنسيق الأنشطة .

٣٢٥ - أما صورة المرأة بوجه عام ، والمرأة الكوبية بوجه خاص ، حسبما تعرضه الكتب الدراسية في مدارس بلدنا ، فهي متسقة مع المبادئ التوجيهية للسياسة العامة المتعلقة بالمرأة ، التي هي واردة في الوثائق الصادرة عن مؤتمرات الحزب الشيوعي الكوبي والاتحاد النسائي الكوبي ، إذ أن الصورة الممطرة عن المرأة في المواد التعليمية هي صورة الشخصيات القيادية المضطلمة بأعمال تطوعية أو مقابل أجر ، وفنية أو علمية ، دفاعا عن الحقوق في المساواة الاجتماعية بوجه عام ، وممارسة لهذه الحقوق . وهذا الإنجاز ناتج عن أعمال التنقيح السابقة التي قامت بها المنظمات المعنية والاتحاد النسائي الكوبي .

٣٢٦ - وتشكل الدراسات عن المرأة جزءا من سياسة البلد العلمية . فالبحوث تقوم بها جميع المنظمات المعنية بمسائل المرأة ، بهدف تقييم مدى التقدم المحرز في المواقف والممارسات المتصلة بالمساواة ؛ ويعد الاتحاد النسائي الكوبي مساهما بارزا في هذه الجهود .

٣٢٧ - وهناك هدف ذو أولوية في عملنا وهو جعل كل فرد من أفراد الأسرة واعيا بضرورة تقاسم المهام المنزلية ، حيث ان المبدأ الذي نقوم عليه جهودنا هو أن المساواة الكاملة لا يمكن بلوغها الا عندما تشمل المساواة نطاق الأسرة ، وعندما تصبح رعاية الاب لابنه المريض من أجل تمكين المرأة من الذهاب الى العمل أمرا طبيعيا ومن أمور الحياة اليومية .

٣٢٨ - وليست هذا الانجازات مجرد تحقيق لرغبة . فهي نتيجة عمل لا هوادة فيه من جانب المنظمات والمؤسسات الموجودة في البلد . فمئذ قرون والآراء البالية سائدة . وما زالت هنالك في الوقت الحالي حالات تقوم فيها النساء أنفسهن بتربية أبنائهن وبناتهن تربية مختلفة فيما يتعلق بالواجبات المنزلية .

رابعا - المسائل التي أثارتها اللجنة والتي لم يتم التطرق اليها أثناء النظر في التقرير السابق

- نظام المنح والنسبة المئوية من النساء المستفيدات منه .
- هل يمكن التذرع بأحكام الاتفاقية أمام المحاكم الكوبية وهل تطبق المحاكم هذه الاحكام مباشرة ؟
- نوع العمل الذي تفضله المرأة والفرص المتاحة لها فعلا .
- نسبة حالات الطلاق والقواعد التي تنظم ممتلكات الأسرة والاطفال وغير ذلك في حالة الانفصال .
- عدد النساء والرجال في المناطق الحضرية .
- دور وبنية ادارة النيابة العامة للجمهورية .
- العقوبات المنصوص عليها في حالات التمييز . هل الدعارة تعتبر جرما ؟
- عدد النساء في النظام القضائي .
- مشاركة النساء على المستوى الاداري .
- الموقف من الحرية في الابداع الفني وأشكال التعبير الفني ، بشرط عدم تعارض محتواه مع الثورة .

- سياسة توزيع الطعام توزيعاً عادلاً على الجمهور ، وخاصة على أضعف الفئات .

٣٢٩ - وسوف نتطرق في هذا الفرع الى جميع هذه الجوانب التي نعتقد بأنها تحتاج الى مزيد من الايضاحات أو المعلومات والتي لم يتم التطرق اليها في الفصول السابقة من هذا التقرير .

١ - يعد رفع مستوى تعليم السكان في مجموعهم أحد الاهداف الاساسية للدولة . لذلك توجد فرص تدريب عديدة متاحة لربات الاسر والنساء العاملات .

وفي مكان العمل ، تقدم دورات التدريب واعادة التدريب قصد تمكين الناس من تحسين أدائهم وتحقيق ترقيتهم الى وظائف أكثر تعقيداً ومستويات فنية أعلى .

وتتمثل أحد الاهداف الاساسية لبرامج تدريب المرأة في ضمها الى دورات دراسية تيسر لها التقدم الى ما يسمى بالعمل غير التقليدي .

كما أن لدينا مجموعة متنوعة من الدورات الدراسية الخاصة بالعمال في اطار المخطط الخاص بتعليم الكبار ، وذلك على جميع مستويات التعليم . ففي الدورة الدراسية ١٩٨٨ - ١٩٨٩ ، كانت النسبة المئوية للنساء اللاتي قبلن للالتحاق بتعليم الكبار بالنسبة لكل مستوى من مستويات التعليم ، على النحو التالي :

الابتدائي	٥٥٣ في المائة
الثانوي	٥٥٠ في المائة
ما قبل الجامعة	٦٠٠ في المائة
مدرسة اللغات	٤٦٤ في المائة
المستوى الجامعي	٥٦٦ في المائة

٢ - وهنالك مسألة وثيقة الاتصال بالمسألة السابقة وهي حرية النساء في اختيار الوظيفة الانسب لاحتياجاتهن و/أو لاهتماماتهن .

ففي قوانيننا لا يوجد أي تمييز يتعلق بالوظائف التي قد تمارسها المرأة ، باستثناء "الوظائف غير الموصى بها" للمرأة الحامل أو المحتمل أن تصبح حاملاً . ومن ثم ، اذا لم تندرج المرأة ضمن أية فئة من هذه الفئات واذا كانت مؤهلة بدنياً وذهنياً للاضطلاع بالعمل ، فيستقع اختيارها على قدم المساواة مع الرجل .

اتجاهات البطالة في كوبا

الفترة	١٩٥٣	١٩٥٨	١٩٦٠	١٩٦٢	١٩٧٠	١٩٨١
النسبة المئوية للعاطلين عن العمل من مجموع السكان الناشطين اقتصاديا	٨ر٤	١٢ر٥	١١ر٨	٩ر٠	١ر٣	٣ر٤

المصدر : CEDEM : السكان في كوبا ، مجلة العلوم الاجتماعية ، سنة ١٩٧٠ .

والجدول الوارد أعلاه دليل مقنع على انخفاض معدل البطالة في البلد حيث تؤدي المرأة دورا قياديا . ومع ذلك ، فإن الجدول التالي يبين أنه ، بالرغم من التحاق المرأة بصفوف القوى العاملة ، ما زال ينبغي القيام بالكثير فيما يتعلق بالفرق بين متوسط أجر الرجل والمرأة .

متوسط الأجور (بالبيزوات) ١٩٨٩

المجموع	الرجال	النساء	الفرق	في المائة
من سن ١٧ الى ٢٩ عاما	١٥٧ر٢٠	١٦٣ر٠١	١٤٩ر٧٧	١٣ر٢٤
المجموع	١٩٢ر٨٠	٢١٠ر١٥	١٦٥ر٠٦	٤٥ر٠٩
			٨	٢١

المصدر : الدراسة الاستقصائية عن القوى العاملة المستخدمة (كانون الاول/

ديسمبر ١٩٨٩) .

فكم هو مبين أعلاه ، كان معدل أجور الرجال أعلى من معدل أجور النساء في سنة ١٩٨٩ . وفي هذا الصدد ، تجدر الإشارة الى أنه بالرغم من ارتفاع عدد النساء في القطاعات غير التقليدية ، فإن الفرق في الأجور يعود بقدر كبير الى انخفاض عدد النساء في قطاعات الاقتصاد التي يوجد فيها أعلى معدل للأجور .

وفي هذا الخصوص ، نشير الى الدراسة التي عنوانها "المرأة في الوظائف غير التقليدية : دراسة افرادية لمنع للطوب في هافانا" ، حيث أفادت هذه الدراسة بأن النساء العاملات كن يتلقين متوسط أجر شهري أدنى مما كان يتلقاه الرجال . وقد بلغ الفارق في الأجور ٧٥ بيزو و ١٣ سنتافو .

ويست المسألة هنا أن الرجال يتقاضون أجرا أعلى من أجر النساء على نفس العمل ، ولكن المهن التي تضطلع بها المرأة في العادة هي أدنى أجرا من المهن التي يضطلع بها الرجل في العادة (جامعة هافانا ، ١٩٩٠) .

ورفقا لحسابات لجنة الإحصاءات الحكومية ، كان ما يزيد على ٦٠ في المائة من مجموع عدد النساء العاملات في البلد في سنة ١٩٨٦ محتشدات في قطاعات يتقاضين فيها أجرا متوسطا أدنى من متوسط الأجر الوطني .

٣ - وكان واحد من أهم العوامل يتصل بالطعام .

وكما أوضحنا أعلاه ، فإن الاستهلاك في كوبا يتسم بسمات معينة يحددها مستوى التقدم الاجتماعي والاقتصادي المحرز . والمقصود من مفهوم الاستهلاك هذا الجمع بين الاهتمامات والاحتياجات الاجتماعية والفردية .

ونمة ثلاثة أنواع من "السلال" في البلد وهي السلال الأساسية والمتوسطة والمعقولة . ويتمثل الهدف في تحقيق توزيع أعدل لخدمات الرعاية الاجتماعية وتجنب الجوع وسوء التغذية .

ونندرج سلة الأغذية الأساسية في إطار الاستهلاك الأدنى الأساسي اللازم لبقاء على قيد الحياة . أما سلة الأغذية المتوسطة فهي تنبثق من الحاجة الى صوغ أنماط الاستهلاك والتنبؤ بشأن الطلب . أما السلة الوطنية المعقولة فهي عنصر من نماذج الاستهلاك المعقول التي تأخذ في الاعتبار الاحتياجات الغذائية والطلب على الأغذية وقدرات البلد الانتاجية في مجال الأغذية .

الحصة الشهرية للفرد (١٩٨٩)

المنتج	الحصة الفردية	الفترة	السعر	التكلفة الاجمالية
الرز	٢٣ كغ	شهريا	٠.٥٢	١٢٠
الخبز	٠.٢٣ كغ	يوميا	٠.٣٣	٢٢٨
البازلاء	٠.٥٨ كغ	شهريا	٠.٦٥	٣٨
اللحم	٠.٣٤٥ كغ	كل ٩ أيام	١.٥٢	٢٠.٧
علب الحليب	٣ علب	شهريا	٠.٣٢	٠.٩٢
الزيت والدهون	٠.٦ كغ	شهريا	٠.٧٦	٠.٥٣
السكر	١.٨٤ كغ	شهريا	٠.٢٤	٠.٤٤
البيض	٥ بيضات	أسبوعيا	٠.١٠	٠.٥٠
حليب البقر				
(مفر - ٧ أعوام)	لتر واحد	يوميا	٠.٢٥	٧.٥٠
المسك	٠.٥ كغ	٢١ يوما	٠.٥٥	٠.٥٥

وهذه المنتجات مدعومة من الدولة ، وهناك التزام بالتقيد بعدد الحصص وموعد تسليمها بقدر ما تسمح قدراتنا الاقتصادية بذلك .

ويتلقى الناس المصابون باعتلالات معينة حصة غذائية تكميلية ، مثلما هو الأمر بالنسبة للحوامل . فضلا عن ذلك ، يمكن الحصول على الفواكه والخضر كجزء من سلة الاغذية الاساسية . وهذا يتوقف على الموسم ويتم بواسطة مخطط التسويق غير الخاضع للحصص .

٤ - ويوجد في كوبا قطاع غير رسمي ، بالرغم من أنه غير محدد كميا مثلما ذكر سابقا .

وتعمل النساء أغلبية القائمين بهذا النشاط (أكثر من ٦٠ في المائة) وهن النساء اللاتي لا يمكن ضمنهن الى نظام العمل لمدة ٨ ساعات . وتباع المنتجات المصنوعة عن طريق شبكة البلد للتسويق بالتعاون مع الصناعات المدنية . ويتوقف الاجر على الوحدات المنتجة وعلى نوعية العمل . وتتلقى هؤلاء النساء بالاضافة الى أجرهن ٩٠٩ في المائة من مجموع الارباح على شكل اجازة مدفوعة الاجر . وفي الوقت الحالي ، تعمل حوالي ٤٠.٠٠٠ امرأة في هذه الاعمال .

٥ - وكما سبق توضيحه في المقدمة ، يوجد على المستوى غير الحكومي في بلدنا الاتحاد النسائي الكوبي الذي يضم ما يزيد على ثلاثة ملايين عضو . ورئيسة الاتحاد النسائي الكوبي عضو في مجلس الدولة ، وهي بصفتها تلك تتراأس اللجنة الدائمة لرعاية الطفل وضمان المساواة في الحقوق للمرأة ، كما تتراأس لجنة للجمعية الوطنية لسلطة الشعب (البرلمان) . وتتمثل مهمتها الاساسية في الحفاظ على استمرارية أعمال الجمعية الوطنية بين كل دورة والدورة التي تليها ، فيما يتعلق بالمساواة في الحقوق للمرأة .

وفضلا عن مهام هذه اللجنة فيما يتصل بالاشراف واصدار التقارير واعداد الدراسات ، يخول للجنة اتخاذ مبادرات تشريعية فيما يتعلق بالمرأة ، وهي تشارك في تقديم الاقتراحات المتعلقة بوضع قوانين جديدة ، وتقديم مشاريع قوانين جديدة ، فضلا عن تنقيح القوانين السارية والفاؤها .

ولكي تفي اللجنة بمهامها ، تقيم علاقات عمل وثيقة بمختلف المنظمات والمؤسسات في كامل أنحاء البلد .

٦ - وبما أن موضوع النساء المستضعفات كان أحد المواضيع ذات الاولوية

للدورة الخامسة والثلاثين للجنة المعنية بالوضع القانوني والاجتماعي للمرأة ، يرد فيما يلي ملخص وجيز لمعاملة هؤلاء النساء في كوبا .

ففي كوبا لم تجر الى الآن سوى دراسات قليلة عن المشاكل الخاصة بالنساء المعوقات ، وبالتالي فليس لدينا سوى معلومات منهجية نادرة مع أن هذا الموضوع بوجه عام يمثل مجال اهتمام ذا أولوية لدى الحكومة .

والمقصود أساسا من السياسة المعتمدة في هذا المجال هو التقليل من احتمالات التعمق ، خاصة المقترن بالسن والأمومة والحوادث .

يشمل برنامج العمل الوقائي الخطة الرامية الى الكشف المبكر عن التشوهات الخلقية لدى النساء الحوامل والى اجراء فحوص على المواليد الجدد لاكتشاف حالات الشذوذ .

وعلا ببرنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين ، يجري تنفيذ الأنشطة العلاجية والتأهيلية بهدف ادماج المعوقين ادماجا كاملا في الحياة الاجتماعية . وهذه الأنشطة مدرجة في المخطط الوطني لرعاية المعوقين ، وهي معفاة من الضرائب وتقوم على استمرارية الرعاية .

ويتصل أحد المجالات التي اضطلع فيها بأعمال متعمقة بالمتقدمين في السن . فالبحوث جارية الآن ، ويشكل فيها موضوع المسنين الموضوع الرئيسي ، بهدف تقييم خصائصهم والعوامل البيولوجية الاجتماعية التي تمس حياتهم ، بما في ذلك احتياجاتهم ومتطلباتهم ، بغية وضع سياسات واستراتيجيات انمائية للمستقبل .

وفيما يتعلق بالبيئة الثقافية ، يمكننا القول ان النساء الكوبيات يفرضن وجودهن في هذا المجال بوصفهن مبدعات للأنشطة الثقافية أو مروجات لها أو بوصفهن مشاركات من بين عامة الناس في الحياة الثقافية اليومية للبلد .

- ٧ -

وبشكل كل من الاطفال والبنات والنساء الراشدات ، بما في ذلك العجائز ، جزءا من حركة الفنانين المتفرغان للرقص والموسيقى والفنون التشكيلية والسينما والمسرح ، الخ .

وفي القطاع الثقافي ، تشكل القوى العاملة النسائية نسبة ٤٩,٨ في

المائة من المجموع ولكن الأهمية لا تقتصر على مجرد مشاركتهن وإنما تتعلق أيضا بنوعية هذه المشاركة .

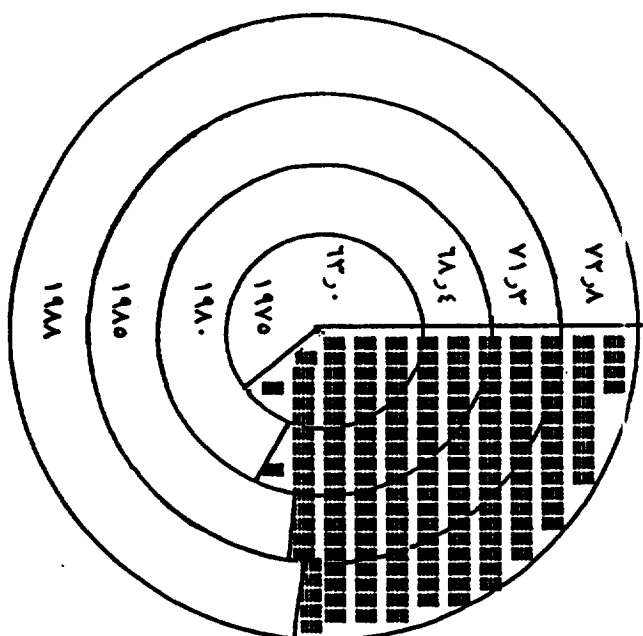
وتشكل النساء نسبة ٤٨ في المائة من مجموع مديري الأنشطة الثقافية ؛ ومن يدرن مؤسسات زائفة الصيت مثل المعهد الكوبي للموسيقى والمتحف الوطني للفنون الجميلة ومكتبة خوسيه مارتى الوطنية ، والمجلس الوطني للفنون التمثيلية والمسرح الوطني ومسرح هافانا الكبير فضلا عن الفرق الفنية الشهيرة التي يذكر منها الباليه الوطني الكوبي وفرقة الفنون الشعبية الوطنية والكورال الوطني الكوبي .

وللرأة مساهمات هامة في الأدب والشعر وكتابة المقالات والقصص القصيرة وإعداد التقارير . كما أن مساهمتها هامة في الفنون التمثيلية والرقص والسنون التشكيلية والموسيقى والسينما .

واعترافا بالخدمات المقدمة ، كوفىء الفنانون والمفكرون الكوبيون بالجوائز التالية : وسام الثقافة الوطنية وميدالية أليخو كاربنتيياري ووسم فيليكس فاريلا .

خامسا - المرفقان

السكان حسب المناطق السكنية



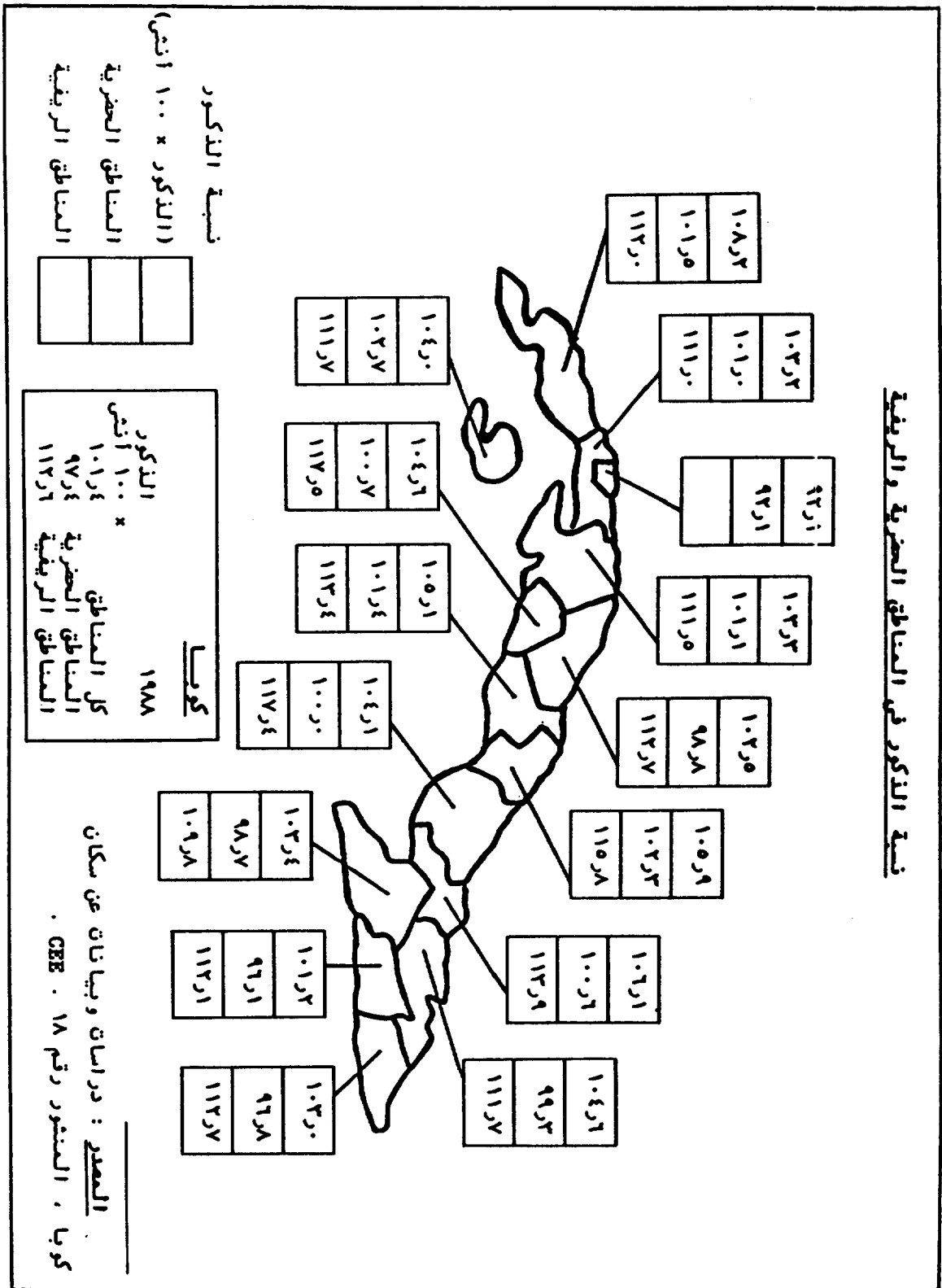
المناطق الحضرية (في المائدة)



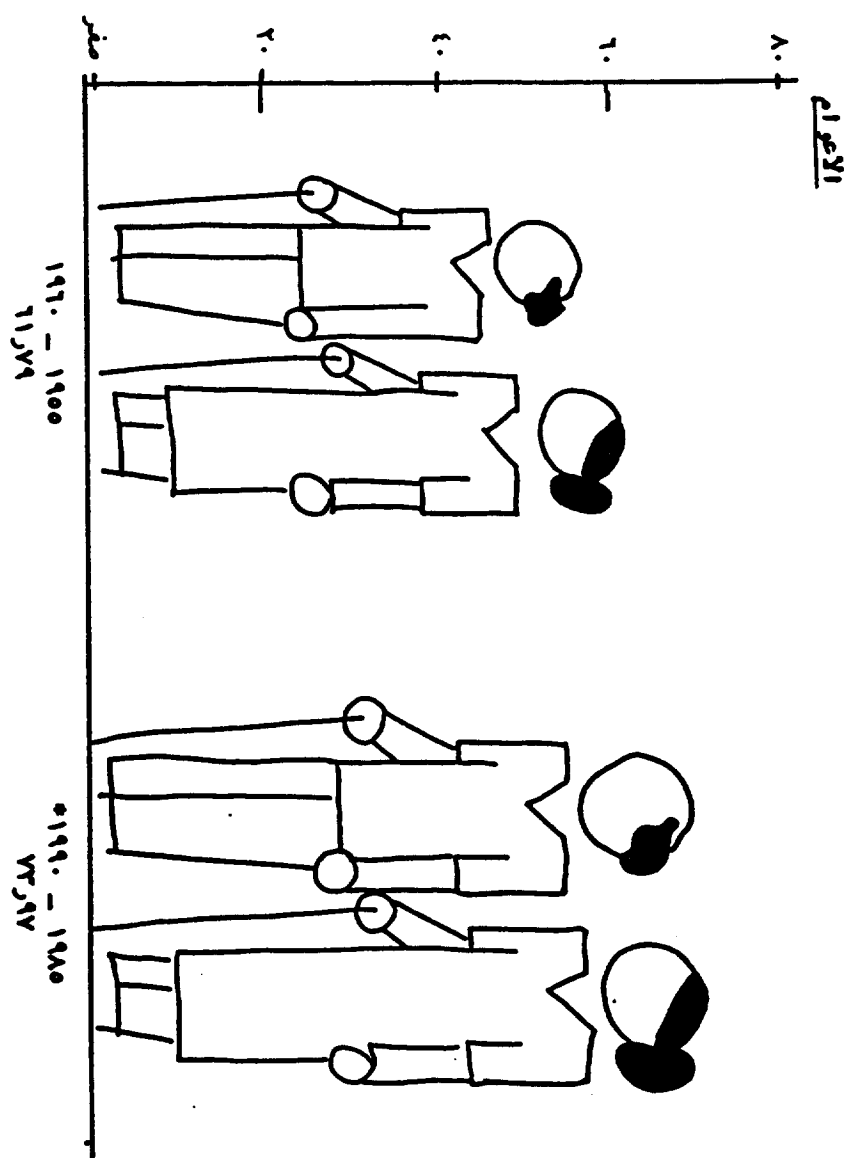
المناطق الريفية (في المائدة)

المصدر : النشرات الإحصائية السنوية الكوبية ، للفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٨ . CEEC .

نسبة الذكور في المناطق الحضرية والريفية



متوسط العمر المتوقع عند الولادة



المصدر : التقرير السنوي لسنة ١٩٨٨ ، وزارة الصحة .

الجدول ٢٨

معدلات الخصوبة

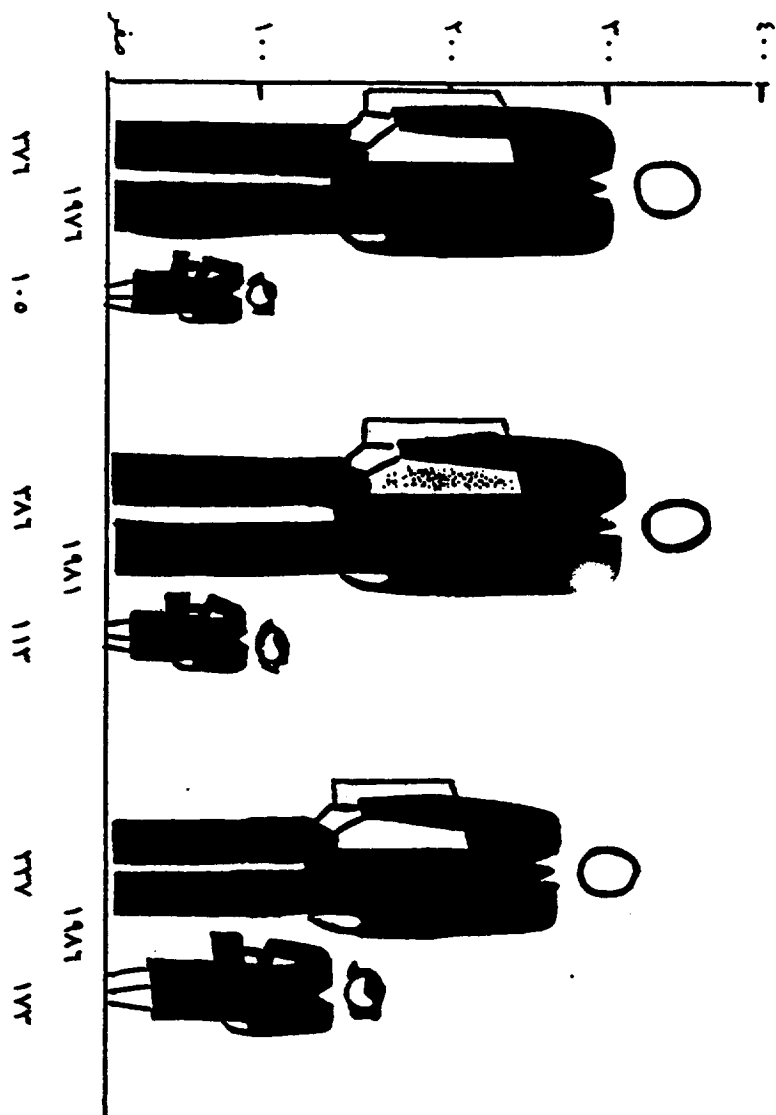
الفئات	*١٩٥٣	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥	*١٩٨٨
معدل الخصوبة حسب الفئة العمرية (في كل ١٠٠٠ امرأة)					
١٩ - ١٥	٥٨ر٩	١٢٧ر٣	٨٦ر٣	٩٢ر٩	٨٥ر٨
٢٠ - ٢٤	٢٠٥ر٦	١٧٩ر٦	١١٦ر٨	١٢٦ر٨	١٢٢ر٧
٢٥ - ٢٩	٢٠٣ر٦	١١٨ر٦	٧٠ر٩	٩٥ر٧	٩٢ر٥
٣٠ - ٣٤	١٣٨ر٩	٦٨ر٨	٣٧ر٤	٤٦ر٥	٥٢ر٥
٣٥ - ٣٩	٧٩ر١	٣٧ر٤	١٦ر٢	١٨ر٥	١٩ر١
٤٠ - ٤٤	٢٨ر٧	١٣ر٥	٤ر٦	٣ر٩	٢ر٦
٤٥ - ٤٩	٤ر٢	٢ر٣	١ر٨	١ر٢	١ر١
معدل الخصوبة الاجمالي (في كل ١٠٠٠ امرأة في سن الحمل)					
١٥ - ٤٥	١١٢ر٧	٩٠ر٩	٥٦ر٣	٦٦ر١	٦٤ر١
معدل الانجاب الشامل (عدد الاطفال لكل امرأة)					
	٣ر٦٠	٢ر٧٤	١ر٦٧	١ر٩٣	١ر٨٨
معدل التكاثر الاحمالي (عدد البنات لكل امرأة)					
	١ر٧٦	١ر٣	٠ر٨١	٠ر٩٤	٠ر٩٢

المصدر : الحوليات الديمغرافية الكويتية ، الفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٨ . لجنة
الاحصاءات الكويتية . وفيما يتعلق بالفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٠ ، أنظر الصفحة ٦٥ من
الحولية ...

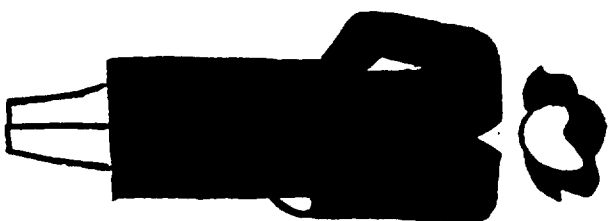
* الحولية لم تصدر بعد . الأرقام وارده من الوكالة .

** الانجاهات المتعلقة بالانجاب عند النساء في الفترة ١٩٥٩ - ١٩٨٤ .

النواو في الجمعية الشعبية الوطنية



المصدر : اللجنة الانتخابية ، سنة ١٩٨٩ .



المديرات في الإدارات الحكومية المركزية

١٩٨٧ %	١٩٨٥ %	١٩٨٢ %	
٢٠٨	٢٠٩	٢٠١	الوزيرات والرئيسات
٩٤	٢٠	١٥	نائبات الوزراء ونائبات الرؤساء
١٢٠٦	١٢٠٩	١٢٠٢	المديرات
٢٥٠	٢٢٥	١٩٢	رئيسات الإدارات

المصدر : تقرير لجنة مجلس الوزراء ، ١٩٨٢ و ١٩٨٥ و
التعداد الوطني للموظفين الإداريين الحكوميين ، ١٩٨٧ .

CEE

تكوين العضوية في الاتحاد النسائي الكوبي حسب الاعمار

١٩٨٩

الاعوام	العدد	النسبة المئوية
١٩ - ١٤	٥١٣ ٠٤٣	١٥ر١
٢٩ - ٢٠	٨٤٣ ٧١٩	٢٥ر٠
٣٩ - ٣٠	٧٠٥ ٥٧٣	٢٠ر٨
٤٩ - ٤٠	٥٩٣ ٦٦٢	١٧ر٥
٦٤ - ٥٠	٤٨٤ ٨٩٠	١٤ر٣
٦٥ فأكثر	٢٤٨ ٦٨٢	٧ر٣

المصدر : فرع التنظيم ، المديرية الوطنية للاتحاد النسائي
الكوبي . ١٩٨٩ .

الاتحاد المركزي الكوبي للعمال

العضوية في النقابات

السنة	النسبة المئوية الأجمالية	النسبة المئوية للنساء
١٩٧٥	٩٢ر٤	٩٥ر٤
١٩٨٠	٩٦ر٩	٩٨ر٧
١٩٨٥	٩٩ر٤	٩٩ر٧
*١٩٨٩	٩٨ر١	٩٨ر٩

المصدر : الاتحاد المركزي الكوبي للعمال ، ١٩٨٩ .

* حزيران/يونيه ١٩٨٩ .

المسؤولون في النقابات

المكاتب	المجموع	النساء	النسبة المئوية
١٧ ٩٤٢	٨ ١٠٨	٤٥ر٢	
٣١٤ ٨٧٥	١٥٧ ١١٩	٤٩ر٩	

المصدر : تقرير الاتحاد المركزي الكوبي للعمال ، حزيران/يونيه ١٩٨٩ .

المسؤولون الفنيون في النقابات

الاتحاد المركزي الكوبي للعمال والنقابات ، حزيران/يونيه ١٩٨٩

المجموع	النساء	النسبة المئوية
٢١٨	٥٠	٢٢ر٩
١ ٢٥٦	٣٦٩	٢٩ر٤
١ ٩٢٨	٦٦٦	٣٤ر٥
٩٥٢	١٤٤	١٥ر١
٤ ٣٥٤	١ ٢٢٩	٢٨ر٢

المصدر : الاتحاد المركزي الكوبي للعمال ، ١٩٨٩ .

الجدول ٥

اتجاهات التوظيف في الخدمة المدنية
حسب الجنس والفئة العمرية

(في المائة)

الفئات العمرية	١٩٨٠			١٩٨٥			١٩٨٨		
	المجموع	الرجال	النساء	المجموع	الرجال	النساء	المجموع	الرجال	النساء
المجموع	١٠٠.٠	١٠٠.٠	١٠٠.٠	١٠٠.٠	١٠٠.٠	١٠٠.٠	١٠٠.٠	١٠٠.٠	١٠٠.٠
دون ١٧ عاماً	٠.٠	٠.٠	٠.٠	٠.٠	٠.٠	٠.٠	٠.٠	٠.٠	٠.٠
١٧-٢٤ عاماً	١٤.٢	١٢.٣	١٨.٣	١٦.٨	١٥.٨	١٨.٤	١٥.٦	١٥.٣	١٦.٢
٢٥-٣٤ عاماً	٢٢.٣	٣٠.٤	٣٦.٣	٣٠.٠	٢٨.٢	٣٣.٠	٣١.٢	٢٩.٣	٣٤.٣
٣٥-٤٤ عاماً	٢٧.٤	٢٧.٣	٢٧.٥	٢٧.٤	٢٧.٠	٢٨.١	٢٧.٧	٢٦.٩	٢٨.٩
٤٥-٥٤ عاماً	١٦.٩	١٨.٤	١٣.٩	١٧.٤	١٨.٥	١٥.٦	١٨.٠	١٩.٠	١٦.٢
٥٥-٦٤ عاماً	٧.٩	٩.٩	٣.٧	٧.٤	٩.٢	٤.٣	٦.٧	٨.٤	٣.٩
٦٥ عاماً فأكبر	١.٣	١.٧	٠.٤	١.٠	١.٣	٠.٤	٠.٧	١.٠	٠.٣

المصدر : الحولية الاحصائية الكوبية ، سنة ١٩٨٨ ، لجنة الاحصاءات الكوبية
(ص ١٩٩) . هذا الجدول من تصميم وحساب الخبراء .

الجدول ٢

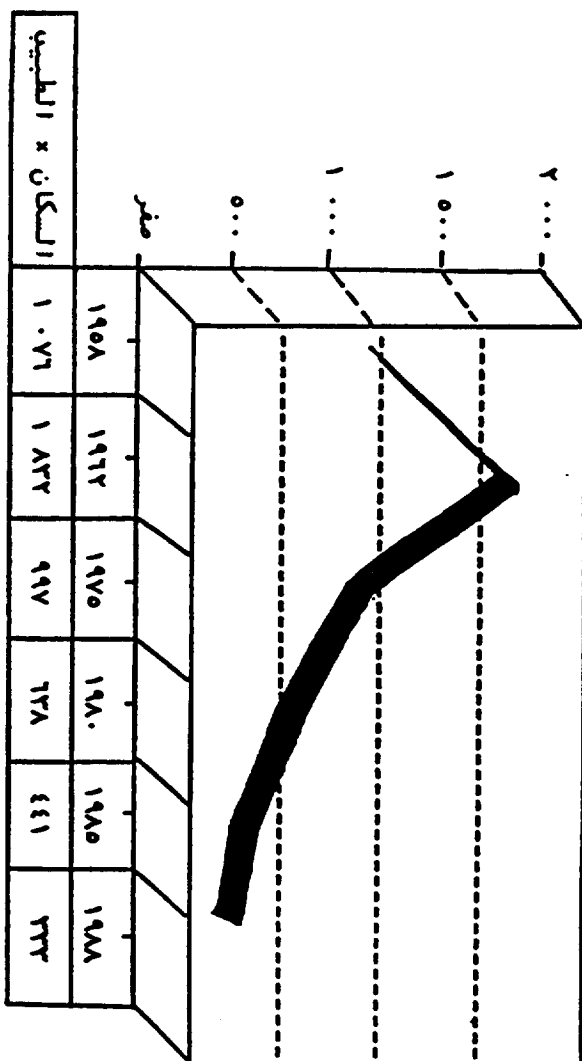
اتجاهات التوظيف في الخدمة المدنية ، حسب الجنس

(بالأرقام المطلقة والنسب المئوية)

الجنس	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥	١٩٨٨
الأرقام المطلقة (بالآلاف)				
المجموع	٢ ٤٤٢,٦	٢ ٥٩٩,٠	٣ ١٧٣,٣	٣ ٤٥٥,٦
الرجال	١ ٧٧٣,٦	١ ٧٥٥,٩	١ ٩٨٣,٨	١ ٢٣٣,٦
النساء	٦٦٩,٠	٨٤٣,١	١ ١٨٩,٥	١ ٢٢٢,٠
النسب المئوية حسب الجنس				
المجموع	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠
الرجال	٧٢,٦	٦٧,٦	٦٢,٥	٦١,٧
النساء	٢٧,٤	٣٢,٤	٣٧,٥	٣٨,٣

المصدر : الحولية الاحصائية الكويتية ، سنة ١٩٨٨ . لجنة الاحصاءات الحكومية (ص ٢٠٥) . الجدول والحسابات من اعداد الخبراء .

عدد السكان لكل طبيب واحد



المصدر : المولية الإحصائية الكويتية ، سنة ١٩٨٨ . CEE .

معدل وفيات الامهات

(في كل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء)

الأسباب	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥	١٩٨٨
الاجهاض	١١٩٩	١٥٣٣	٢٣٢	٨٣٠
مضاعفات النفاس	١١٩٩	١١٣٧	٦٣٠	٦٣٤
انسداد الدم عند الحمل وفي فترة النفاس	١١٩٤	٣٣٦	٦٣٠	٣٣٧
النزيف خلال الحمل والوضع	٦٣٢	٥٣٨	١٣٦	١٣٦
المضاعفات الأخرى عند الحمل والوضع وفي فترة النفاس	٢٧٣٠	١٦٣١	١٤٣٨	٦٣٤
المجموع	٦٨٣٤	٥٢٣٦	٣٠٣٨	٢٦٣١

المصدر : التقرير السنوي لسنة ١٩٨٨ وإدارة الإحصاءات ، وزارة الصحة .

الجدول ٤٤

وسائل منع الحمل المثبتة داخل الرحم حسب أعداد الوسائل المثبتة والمعدلات في السنة

السنة	بمعد الولادة	بمعد الاجهاض	باستشارة طبيب	المجموع	معدل الوسائل المثبتة*
١٩٨٥	٧٥ ٠٠٩	١٠١ ٣٩٩	٩٤ ٦٠٨	٢٧١ ٦٨٥	٨٧٣٠
١٩٨٩	٧٧ ١٣٧	١١١ ٧٥٧	١٣٥ ٦٤٩	٣٢٤ ٦٤٣	١٠٠٣٥

المصدر : تقرير مقدم من المديرية الوطنية للإحصاءات ، وزارة الصحة ، ١٩٨٥

و ١٩٨٩ .

* المعدل لكل ١٠٠٠ امرأة ما بين سن الثانية عشرة وسن التاسعة

والأربعين .

الجدول ٤٥

برامج ومراكز تنظيم الأسرة

هناك برنامج على المستوى الوطني يشمل :

١٦ مركز احالة في المقاطعات

١٦٩ مركز احالة في البلديات

٤٦٢ مستوصفا طبيا ومستشفى ريفيا

٤٠ مركز احالة ثانوي معني بتنظيم الأسرة

٨ ٩٦٥ من اطباء الاسر الذين يقدمون خدمات تنظيم الأسرة

المصدر : تقرير مقدم من لجنة الاحصاءات الحكومية ، شباط/فبراير ١٩٩١ .

الجدول ٢٤

الخدمات الطبية وخدمات الرعاية الاجتماعية

عدد دور الامومة وعدد المقبولات فيها سنويا

الاعوام	عدد المراكز	عدد المقبولات
١٩٧٥	٤٨	٢٤ ٦٢٩
١٩٨٠	٧٤	٢٦ ١٤٠
١٩٨٥	١٠٩	٣٦ ٨٧١
١٩٨٨	١٤٣	٤٣ ٥٧٢

المصدر : النشرة السنوية الاحصائية الكوبية ، سنة ١٩٨٨ . لجنة الاحصاءات الحكومية (الصفحات ٥٦٥ - ٥٧٥ - ٥٧٦) .

النساء اللاتي فحسن في اطار برنامج الكشف

المبكر عن سرطان الرحم

السنة	العدد	المعدل	السنة	العدد	المعدل
١٩٧٠	١٧٦ ٣٠٧	٧٨ر٥	١٩٨٥	٥٥٠ ٩٥١	١٧٦ر٢
١٩٧٥	٤٣٢ ٠٩٣	١٧٢ر٨	١٩٨٧	٧١٠ ٢٥٥	٢١٨ر٣
١٩٨٠	٤٢٦ ١٨٦	١٥٦ر٤	١٩٨٩	٩٠٧ ٩٢١	٢٦١ر٠

المعدل من بين كل ١٠٠٠ امرأة بلغت او تجاوزت العشرين من العمر .

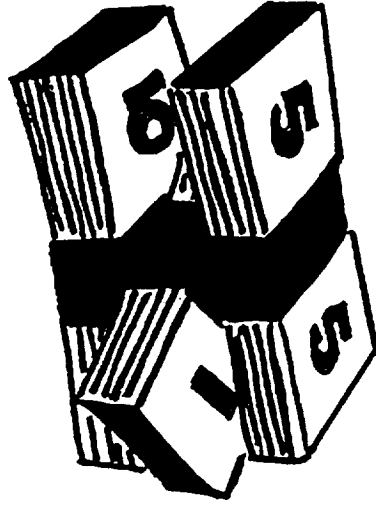
نفقات الضمان الاجتماعي

(بملايين البيزوات)

١٩٨٨	١٩٨٥	١٩٨٠	١٩٧٥	
١ ٢١٧ر٥	٩٦٥ر١	٧٠٩ر٣	٥٨٥ر٤	المجموع
١ ١٧٧ر١	٩٣١ر١	٦٨٧ر١	٥٦٠ر٧	استحقاقات الضمان الاجتماعي
٩٩٤ر٣	٧٦٤ر١	٥٤١ر٥	٤٤٨ر٢	المعاشات : الشيخوخة والمعجز التام والوفاة
١٦٣ر٠	١٤٩ر٢	٩٧ر٦	٧١ر٢	بدلات المرض والحوادث والأمومة
١٩ر٨	١٧ر٨	٤٨ر٠	٤١ر٣	الاستحقاقات الأخرى*
٤٠ر٤	٣٤ر٠	٢٢ر٢	٢٤ر٧	استحقاقات الرعاية الاجتماعية

المصدر : الحولية الاحصائية الكويتية ، سنة ١٩٨٨ .

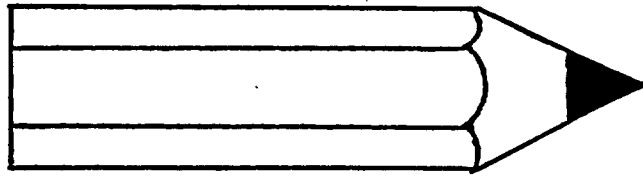
* نتيجة للقوانين الماددة ، أدرجت الاستحقاقات السنوية لعامي ١٩٨٥ و ١٩٨٦ تدريجيا في معاشات الشيخوخة والمعجز التام والوفاة .



استحقاقات الشيخوخة والمعجز السام

الاعوام	كلا الجنسين	النسبة المئوية للنساء	متوسط الاستحقاق للنساء (بالبيزو ان)
١٩٨٥	٤٦ ٧٧٦	٢١٫١	٧٢٫٣٩
١٩٨٦	٤٨ ٩٠١	٢٩٫١	٧٤٫٩١
١٩٨٧	٦١ ٠٠٥	٢٨٫٧	٨٥٫٣٠
١٩٨٨	٥٢ ٤٤٠	٣٠٫٦	٨٥٫٨٣
تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٩	٤٠ ٤٣٥	٣٣٫٧	٨٦٫١٩

المصدر : ادارة الضمان الاجتماعي والرعاية
الاجتماعية . ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٩ . CETSS .



التعليم الخاص

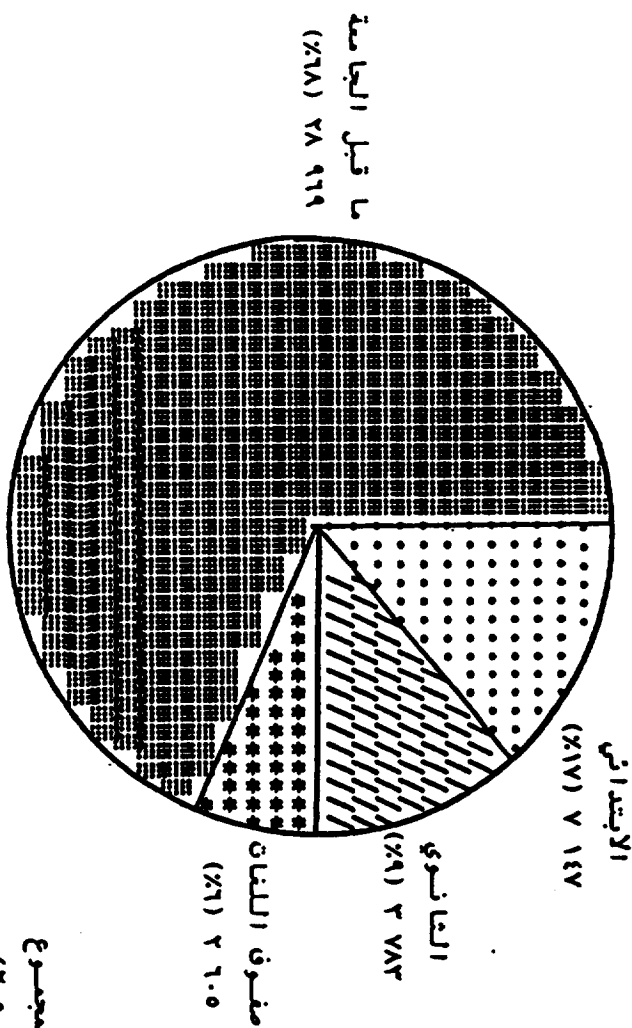
١٩٨٨	١٩٨٩	
٤٦٦	١٤	المدارس
٥٢٩٠٠	١٣٤	التسجيل
١٤٩٠٠	٢٠	المدرسون

المصدر : مجلة غرانما
تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ .

• الارقام تقريرية .

رباط السجون اللائق بمرادف التعليم

السنة الدراسية ١٩٨٩ - ١٩٩٠



المصدر : لجنة الاحصاءات والكوبية ، تقريرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، النموذج

١١٠٨ - ١٠٠

الجدول ١٥

عدد مدارس التعليم الخاص

السنة الدراسية ١٩٨٩ - ١٩٩٠

٤٩٩	مجموع عدد المدارس
٢٩٨	مدارس المتخلفين ذهنيا
٢٦	مدارس الصم أو الثقيلي السمع
٦	مدارس العميان أو الضعيفي البصر
١٣	مدارس المصابين بالحول أو الغطش
٩١	مدارس الذين يعانون من مشاكل سلوكية
٥	مدارس الذين يعانون من مشاكل نطقية
٣٦	مدارس الذين يشكون من ببطء النمو البدني

المصدر : البيانات مقدمة من ادارة الاحصاءات التابعة لوزارة التربية ، آذار/ مارس ١٩٩٠ . مصادر احصائية متواصلة .
